

دلالة المَثَلاتِ عَلَى الْقَدَرِ

بحث علمي محكم منشور بمجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة
العدد (41) المجلد (19)

إعداد

د / عيسى بن عبد الله السّعدي
أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الطائف
قسم الشريعة

ملخص البحث

برهان المثَلات من أعظم أدلة العقيدة ، وأظهرها ، وأكثرها تأثيرًا في القلوب والعقول . وهو برهان للخلق كافة ، إلا أنَّ خواصَّ المؤمنين يختصّون باستبانته في قلوبهم ، وكمال الانتفاع بتأثيراته ودلالاته على حقائق اليقين ومعارفه ؛ وهي كثيرة من أهمّها الدلالة على أصل التّقدير ومراتبه ، وهو مدلول واسع يشمل أمورًا كثيرة ، منها : -

1 - الردّ على كلّ من فسّر عقوبات الأُمم تفسيرًا ماديًا ، أو زعم أنَّ الأمر أنفٌ ، أو آمن بقدر وكذب بقدر ، أو أنكر مشيئة الربّ وعلمه بالجزئيات المعينة .

2 - إثبات تأثير الأسباب والأعمال في عقوبات الدُّنيا والآخرة ؛ خلافًا لمن غلا في إثبات القدر حتّى أبطل فاعليّة السّبب ، وسلب العبد قدرته ، أو أثبت له قدرة غير مؤثّرة .

3 - تحريم الطّيرة وإبطالها وذمّ أهلها ؛ لمنافاتها التّامة لما جاءت به الشّرائع من إثبات القدر ، وإبطال ما يقدر في عمومها من التطيّر وغيره .

4 - إثبات الحكمة ، وبيان فضل الله وعدله ، ومناط عقابه ، وارتباطه به ارتباطًا حقيقيًا لا يتصوّر انفكاكه عنه ، أو وجوده بدونه .

ويدخل تحت هذه الأصول فروع كثيرة ؛ كإثبات المحو في

التقدير اللاحق دون السَّابق ، وبيان معنى الاستطاعة ، والردّ
على من توهم في نصوص المثلات أو غيرها ما يدلّ على إثبات
شيء من الطيرة .

r —



المقدّمة :

الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ، وبعد :

فإنّ من أكثر ما تردّد ذكره في القرآن الكريم الإخبار عن عقوبات الأمم ؛ لما في ذلك من العبر والعظات ، والآيات والدلالات على كثير من عقائد الإيمان وحقائقه ؛ ومن أهمّ ما دلّت عليه من العقائد عقيدة القضاء والقدر ؛ فهي تدلّ على علم الله السّابق ، وكتابه الأوّل ، وتدلّ أيضاً على عموم مشيئة الله وخلقه . ويدخل في ذلك الدلالة على حكمة الله في فعله ، وعدله في خلقه ، وبيان مناهج عقابه ، ومدار أخذه وبطشه . وهي أمور عظيمة يجب التأكيد عليها ، والتذكير بها ، وإظهارها وإشهارها ، وبخاصّة في عصر كثر فيه القوارع والوقائع ثمّ هي عند كثير من أهله مجرد كوارث طبيعيّة تمرّ بالناس وتتعاقب عليهم مثلما تتعاقب عليهم الشقاوة والسعادة ، والغنى والفقر ، وسائر حوادث الدّهر !!

وهذه النّظرة الماديّة الآثمة لا ترجع إلى قصور في دلالة آيات الله ومثاليته ، وإنّما ترجع إلى مرض القلوب ، واستحكام غفلتها حتّى لم تعد تشعر بالآيات مهما عظمت وجلّت ، ولا تنصاع للبرهان مهما تجلّى واتّضح ، وصدق الله القائل في محكم كتابه : { أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا } [الفرقان : 44] ، وقال : { فَالْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بَدَنِكَ لَتَكُونَ لِمَنْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا }

خَلَقَكَ ءَايَةً وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ عَنْ ءَايَاتِنَا لَغَافِلُونَ } [يونس : 92] .

وهذا البحث عبارة عن محاولة للتذكير بهذه المعاني والعبر والدلالات ودراستها دراسة علمية من خلال المباحث الآتية : —

المبحث الأول : في معنى القدر والمثالات .

المبحث الثاني : في تفاوت دلالة المثالات .

المبحث الثالث : في أصول الإيمان بالقدر .

وقد عاجت هذه القضايا وما يتفرّع عنها من المسائل وفق الأعراف العلمية المتبعة في جمع المادة العلمية ، والعزو ، والتخريج ، والتوثيق ، والتعليق ، وغير ذلك مما هو معروف مشهور لدى الباحثين في هذا الفن . والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل .

المبحث الأول : معنى القدر والمثالات :

القدر مصدر قدر يقدر قدرًا ، وأصله يدلّ على مبلغ الشيء ؛ يقال : قدره كذا ؛ أي مبلغه ، وقدر الشيء بالشيء ؛ أي قاسه به وجعله على مقداره ، وقدرت الشيء ؛ أي أحطت بمقداره . ويأتي القدر أيضًا بمعنى القوة والغنى ؛ يقال : رجل ذو قدرة ؛ أي ذو قوة ، أو غنى . وتقدير الله للأشياء بمعنى إعطاء القدرة ، أو بمعنى الإحاطة بمقادير الأشياء ؛ وقد يفسر بمعنى القضاء ؛ أي الإنفاذ والإمضاء والفصل⁽¹⁾ ؛ ولهذا إذا أفرد القدر عمّ التقدير العلمي والفعلي ، وإذا قرن بالقضاء اختصّ

(1) انظر : معجم مقاييس اللغة لابن فارس 62/5 ، 63 ، 99 ، 100 ، المفردات للراغب ص395 ، 406 ،

أساس البلاغة للزمخشري ص357 ، النهاية لابن الأثير 22/4 ، 78 ، مختار الصحاح للرازي ص540 ،

بالتقدير العلمي ؛ فيكون القدر بمعنى العلم السابق والكتابة الأولى ، والقضاء بمعنى إيجاد المقدّر وفق التقدير السابق ؛ أي الحكم الكوني بتحقيق القدر ، وإنفاذ ما في الكتب الأولى ⁽¹⁾ .

وأما المثالات بفتح الميم وضمّ الثاء فهي كلمة قرآنية وردت في قوله تعالى : { وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالسَّيِّئَةِ قَبْلَ الْحَسَنَةِ وَقَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمُ الْمَثَلَاتُ } [الرعد : 6] ؛ وهي جمع مؤنث سالم ، مفردة مُثْلَةٌ ؛ والمُثْلَةُ والمُثْلَةُ اسم للعقوبة المنكّلة لا لمطلق العقوبة . والغالب أنّ المثلّة تكون باستئصال بعض الأعضاء ؛ كجذع الأنف ، أو قطع الأذن ، أو شيءٍ من الأطراف ⁽²⁾ .

وقد اختلف العلماء في تفسير المثالات اصطلاحاً على ثلاثة أقوال : —

أحدها : أنّها بمعنى الأمثال المضروبة ؛ وهو قول مجاهد وأبو عبيدة ⁽³⁾ ؛ أي العقوبات الخارجة عن المعهود في الشدة حتّى ضرب بها وبمن حلّت به المثل ⁽⁴⁾ . ويجوز أن يفسّر المثل بمعنى القصّة العجيبة ؛ فيكون المراد قصص ما حلّ بالمكذّبين

⇒

541 ، المصباح المنير للفيومي ص 492 ، 506 ، 507 ، القاموس المحيط للفيروزآبادي 118/2 ، 119 ، 381/4 .

(1) انظر : المفردات للراغب ص 407 ، النهاية لابن الأثير 78/4 ، الدرر السنية لأمانة الدعوة 255/1 .

(2) انظر : تهذيب اللغة للأزهري 3342/4 ، الصحاح للجوهري 1816/5 ، 1835 ، معجم مقاييس اللغة لابن فارس 296/5 ، 297 ، النهاية لابن الأثير 294/4 .

(3) انظر : مجاز القرآن لأبي عبيدة 323/1 ، زاد المسير لابن الجوزي 306/4 .

(4) انظر : تهذيب اللغة للأزهري 3342/4 .

من التّكال العجيب والهلاك المنقطع التّظير ⁽¹⁾ .

والثّاني : أنّها بمعنى الأشباه والأمثال ؛ وهو قول الإمام البخاري ⁽²⁾ ؛ أي العقوبات المتشابهة في الأخذة الفدّة بالعقوبة ، أو التي تشبه ما كان عليه الهالكون من الخطيئة ⁽³⁾ .

والثّالث : أنّ المثالات عبارة عمّا أصاب القرون الماضية من أصناف العقوبات المنكالات الشاذّة عن المعهود ، والمتفرّدة عن التّظائر ؛ كالرجف ، والخسف ، والانتفak ، والمسح ، وهذا مضمون قول جمهور المفسّرين على اختلاف قريب بينهم في التّعبير ⁽⁴⁾ . والقولان الأوّلان يرجعان إليه عند التّحقيق وإن ظنّ بعض المفسّرين غير ذلك ⁽⁵⁾ .

المبحث الثّاني : تفاوت دلالة المثالات :

دليل المثالات من أعظم أدلّة العقيدة ، وأظهرها ، وأشملها ؛ فهو برهان ظاهر للخلق كافّة على وجود الله تعالى ، وصفاته ، وتوحيده ، وصدق رسله ، وتحقّق

(1) انظر : البرهان للزركشي 488/1 ، 489 .

(2) انظر : صحيح البخاري : كتاب التفسير ، سورة الرّعد (فتح الباري 370/8) .

(3) انظر : الكشف للزمخشري 350/2 ، تفسير أبي السعود 149/3 .

(4) انظر : تفسير الطبري 105/13 ، المحرّر الوجيز لابن عطية 296/3 ، زاد المسير لابن الجوزي

305/4 ، تفسير الخازن 5/3 ، التسهيل لابن جزي 400/1 ، فتح الباري لابن حجر 371/8 ، الدر

المنثور للسيوطي 44/4 .

(5) انظر : معاني القرآن لأبي جعفر النخاس 372/3 .

وعده ووعيده في الدنيا والآخرة ⁽¹⁾ ، قال تعالى : { فَأَنجَيْنَاهُ وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ وَجَعَلْنَاهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ } [العنكبوت : 15] ، وقال : { وَقَوْمَ نُوحٍ لَمَّا كَذَبُوا الرُّسُلَ أَغْرَقْنَاهُمْ وَجَعَلْنَاهُمْ لِلنَّاسِ آيَةً } [الفرقان : 37] ، وقال : { وَأَنجَيْنَا مُوسَى وَمَنْ مَعَهُ أَجْمَعِينَ . ثُمَّ أَغْرَقْنَا الْآخَرِينَ . إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ } [الشعراء : 65 — 67] ؛ فجعل وقائعه ومثالاته آية ؛ والآية هي العلامة والبرهان الظاهر عقلياً كان أم حسياً ؛ لأنّ مثالاته علامات ظاهرة للخلق كافة على أصول الإيمان كافة ؛ ولهذا أطلقت دلالة الآية ولم تقيّد بمطلوب معيّن ؛ لنعم أصول الإيمان ، وكثيراً من حقائقه ومعارفه ⁽²⁾ .

وقد وقع في كثيرٍ من التصوص تقييد دلالة المثالات بصفات معيّنة تختصّ بطائفة من الخلق دون غيرهم . وهذه الصفات على كثرتها ترجع إلى نوعين رئيسين — :

أحدهما : التقييد بصفات تقتضي فهم الدليل وإدراكه ؛ كالعقل والعلم ، وما ينشأ عن صحتهما من التوسّم والاعتبار بالمثالات ، قال تعالى : { وَلَقَدْ تَرَكْنَا مِنْهَا آيَةً بَيِّنَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ } [العنكبوت : 35] ، وقال : { فَتِلْكَ يُبَيِّنُهُمْ خَاوِيَةً بِمَا ظَلَمُوا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ } [النمل : 52] ، وقال : { فَجَعَلْنَا عَلَيْهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِنْ سِجِّيلٍ . إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ } [الحجر : 74] ، [75] ؛ أي للناظرين الاعتبارين ، والمتأملين المتفرّسين من أصحاب العقول الرشيدة ،

(1) انظر : بدائع الفوائد لابن القيم 162/4 ، 163 ، التبيان في أقسام القرآن لابن القيم ص 186 ، 187 .

(2) انظر : المفردات للزّاجب ص 33 ، بدائع الفوائد 162/4 ، 163 ، التبيان ص 183 ، 186 .

والعلوم الصّحيحة ⁽¹⁾ ؛ لأنّ العقل الرّشيد يمنع صاحبه من الغفلة ، ويدلّه على حجج الله وآياته في الأرض ، قال تعالى : { أَفَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنَ الْقُرُونِ يَمْشُونَ فِي مَسَاكِينِهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّأُولِي النُّهَى } [طه : 128] ؛ والنهي جمع نهيّة ؛ وهو العقل السّليم ؛ لأنّه ينهي عن القبائح ، ويمنع من الغفلة عن آيات الله ، أو التّعامي عنها ⁽²⁾ .

وكذلك العلم الحقّ الموروث فإن يورث أهله التفسير الصّحيح لمثلثات الله ووقائعه ، والرّبط الحقيقي بين الأسباب والمسبّبات ، وهو أساس العقل وأصله ؛ لأنّ العقل وحده لا يستقلّ بمعرفة الحجج على وجهها ، بل لا بدّ أن يستضيء في ذلك بنور الوحي ؛ ولهذا جمع الله بينهما في كثير من النصوص ؛ كقوله تعالى : { وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ هُمْ أَشَدُّ مِنْهُمْ بَطْشًا فَنَقَّبُوا فِي الْبِلَادِ هَلْ مِنْ مَّحِيصٍ . إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ } [ق : 36 – 37] ، يقول ابن القيم : « جمع سبحانه بين السّمع والعقل ، وأقام بهما حجّته على عباده ، فلا ينفك أحدهما عن صاحبه أصلاً ، فالكتاب المنزل ، والعقل المدرك حجّة الله على خلقه ، فهو الذي عرفنا ما لم يكن لعقولنا سبيل إلى استقلالها بإدراكه أبداً ، وهو المرشد إلى الطّرق العقليّة ، والمعارف اليقينيّة ، التي بالعباد إليها أعظم حاجة » ⁽³⁾ .

والتوسّم ثمرة اجتماع السّمع والعقل ؛ فإنّه عبارة عن التأمل والتدبّر فيما

(1) انظر : تفسير ابن كثير 555/2 .

(2) انظر : المفردات للزّاغ ص 507 ، تفسير ابن كثير 170/3 ، تفسير البيضاوي بحاشية الكازروني

76/4 .

(3) الصواعق المرسلة 458/2 ، 459 [بتصرّف] . وانظر : ملاك التّأويل لابن الزّبير 335/1 ، 336 .

يتعلّق بأصحاب المثالات من آيات الله المسموعة والمشهودة ؛ وهي ما في التّصوُّص من أحبارهم ، وما أبقاه الله في الأرض من آثارهم ليصل المتوسِّم لما يناسب اعتباره من درجات المعرفة وحقائق اليقين ، وهو باب واسع ، يتفاضل فيه المتوسِّمون بعدد رؤوسهم ؛ ولهذا جعل الله دليل المثالات آيةً ، وأطلق دلالتها ؛ لينطلق قلب المتوسِّم وفكره إلى أوسع مدى يَمكِّنه من الاعتبار والاستبصار والاستدلال على أصول الإيمان ، وحقائقه ، ومعارفه ⁽¹⁾ .

وفي قصر دلالة المثالات على أهل العقل والعلم والتوسِّم مع أنّها في أصلها عامّة للخلق كافّة دليل على أنّ من عداهم وإن أوتوا سمعاً وأبصاراً وأفئدة إلا أنّهم لا يدركون حجج الله على وجهها ، ولا يستفيدون منها علماً ولا حالاً ولا عملاً . وهذا شأن أكثر المكلفين ، قال تعالى : { أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا } [الفرقان : 44] ، وقال : { فَالْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِبَدَنِكَ لِتَكُونَ لِمَنْ خَلَقَ آيَةً وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ عَنْ آيَاتِنَا لَغَافِلُونَ } [يونس : 92] ؛ ولهذا فإنّهم يعتبرون ما يحلّ بالخلق من المثالات مجرد حوادث طبيعيّة ⁽²⁾ تتكرّر وتتعاقب عليهم مثلما تتعاقب عليهم حوادث الدّهر من الخير والشرّ ،

(1) انظر : مدارج السّالكين 492/3 ، بدائع الفوائد 162/4 ، 163 .

وقد يقتصر بعض المفسّرين على ذكر بعض الدلالات المباشرة القريبة ؛ مراعاة للسّباق ، واكتفاءً بأكثر الأفراد ملائمة له ، ولهذا يتوسّعون في دلالتها في مواضع أخرى حتّى تعمّ كثيراً من الأصول . انظر : تفسير الطبري 18/18 ، تفسير ابن كثير 244/3 .

(2) إثبات الباء عند التّسبب إلى طبيعة لغة صحيحة لا شاذّة كما اشتهر ؛ لأنّ حذف الباء لا يكون إلا عند التّسبب إلى المشهور من أسماء القبائل والبلدان ؛ كربيعة ، وبجيلة ، وحنيفة . وهذا ما أخذ به المجمع اللغوي بناء على أكثر من مائة شاهد على ذلك . انظر : ضياء السّالك للنّجار 258/4 .

والتَّعِيمَ والبؤس ، والصَّحَّةَ والمرض ، والغنى والفقر ، والشَّقَاوَةَ والسَّعَادَةَ ! وربما ربطها بعضهم بأسباب فلكيَّة وقوى نفسانيَّة !!⁽¹⁾ .

والثَّاني : التقييد بصفات تقتضي استبانة الدَّليل ، وكمال الانتفاع به ، لا مجرد فهمه وإدراكه ومعرفته ؛ كالخوف ، والصَّبر ، والشَّكر ، وما يعمَّها من الإيمان المطلق ، قال تعالى : { إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّمَنْ خَافَ عَذَابَ الْآخِرَةِ } [هود : 103] ، وقال : { وَتَرَكْنَا فِيهَا آيَةً لِلَّذِينَ يَخَافُونَ الْعَذَابَ الْأَلِيمَ } [الذَّارِيَات : 37] ، وقال : { إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ } [سبأ : 19] ، وقال : { إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ } [الحجر : 77] ؛ فخصَّ المؤمنين بكمال الاعتبار ، وصدق الاتِّعَاطُ بِآيَاتِ اللَّهِ ومثلاته ؛ لأنَّها تزيدهم معرفةً ، ويقيناً ، ورغبةً ، ورهبةً . وفي النَّصِّ على الخوف والصَّبر والشَّكر دون غيرها من شعب الإيمان دلالة على تفاوت المؤمنين فضلاً عن غيرهم في الاعتبار والاستبصار في الآيات ، وعلى أنَّ لهذه الشعب الإيمانية تأثيراً خاصاً في كمال الانتفاع بالعبور والعظات ؛ فمن خاف عذاب الآخرة حقَّ الخوف إذا رأى ببصره أو ببصيرته ما أصاب أصحاب المثالات من النكال والويلات ، وما اتبعوا من الذمِّ واللعنات ؛ فلا يذكرون إلَّا بما يزيد عذابهم ازداد خوفه وبعده عمّا يغضب إلهه من الجرائم والمعاصي ؛ حتَّى يكون قلبه أبيض مثل الصفا ؛ لطهارته من نكت الفتن ، وخلوّه من رين الذَّنوب ؛ وحينذاك يلقي فيه من العبر والعظات ، والعلوم الدلّيات ، ما لا يعلمه إلَّا خواص المؤمنين وأشرافهم⁽²⁾ .

(1) انظر : الفوائد لابن القيم ص179 ، العذب النَمِير للشنقيطي 461/1 ، 1086/3 ، 2154/5 ، 2155 .

(2) انظر : مجموع الفتاوى لابن تَيْمِيَّة 104/15 ، الفوائد لابن القيم ص179 ، فتح القدير للشوكاني 89/5

وكذلك شأن الصبر والشكر ؛ فإنه على حسب صبر المؤمن وشكره يكون انتفاعه بآيات الله وآيامه ، فإذا تم صبره وشكره تم انتفاعه ، واستبان آيات الله في صدره ، يقول القرطبي : « الآية العلامة ، والعلامة لا تستبين في صدر كل مؤمن ، إنما تستبين لمن صبر على البلاء ، وشكر على الرّخاء » (1) .

وهذا أولى وأظهر من قول من رأى من المفسرين أنّ التعبير بالخوف أو الصبر والشكر كناية عن الإيمان كلّهُ ؛ وإنما خصّت بالذكر لكونها أشرف صفاته ، أو عمدته ومداره (2) ؛ لأنّ أثر هذه الصفات في تفاضل المؤمنين في العلوم والأعمال أمر يعلمه كل مؤمن بوجوده الخاصّ ، كما يعلمه بالضرورة من دين الإسلام .

المبحث الثالث : أصول الإيمان بالقدر :

يدور الإيمان بالقدر على أربعة أمور هي أصوله وأركانه التي لا يكون إلاّ بها ؛ وهي العلم ، والكتابة ، والمشية ، والخلق . وصفة الإيمان بهذه الأصول على درجتين : —

الأولى : الإيمان بأنّ الله تعالى علم أعمال العباد ، وأحوالهم ، ومآلهم قبل خلقهم ، وأنّه كتب ذلك عنده وأحصاه ، وأنّ أعمال العباد تجري على مواقع القدر ؛ كما ثبت في حديث عبد الرحمن بن قتادة السلمي (3) ؛ أي موافقة

⇒

، العذب الثمير للشنقيطي 485/2 ، 486 .

(1) تفسير القرطبي 79/14 .

(2) انظر : تفسير البغوي 26/3 ، 129/4 ، تفسير القرطبي 79/14 ، روح المعاني للألوسي 105/21 .

(3) انظر : كتاب القدر لأبي بكر الفريابي ص42 .

ومطابقة لما سبق في علم الله وكتابه .

الثانية : الإيمان بعموم مشيئة الله تعالى وخلقه ، وأن كل ما يعمل به العباد من طاعة ومعصية ، وكل ما يصيبهم من خير وشر واقعان بمشيئة الله وخلقه ⁽¹⁾ .

وقد تضافرت النصوص في الدلالة على هذه الأصول ، وبيان ما يندرج تحتها من المعاني العظيمة ، والحكم البليغة ، قال تعالى : { أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ } [الحج : 70] ، وقال : { مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ . لِكَيْ لَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا ءَاتَاكُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ } [الحديد : 22 ، 23] ، وقال : { وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِذْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ } [يونس : 107] ، وقال : { مَنْ يَشَأِ اللَّهُ يُضِلَّهُ وَمَنْ يَشَأِ يُجْعَلْهُ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ } [الأنعام : 39] ، وقال : { اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ } [الزمر : 62] ، وقال : { وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ } [الصافات : 96] ، وقال ع : « كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ، وَكُتِبَ فِي الذِّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ ، وَخُلِقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضُ » ⁽²⁾ ، وقال : « كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ

(1) انظر : كتاب القدر للفريابي ص 217 ، 202 - 246 ، مجموع الفتاوى لابن تيمية 148/3 - 151 ،

جامع العلوم والحكم لابن رجب ص 24 .

(2) رواه البخاري مسنداً من طريق عمران بن حصين . صحيح البخاري : كتاب بدء الخلق ، باب ما جاء

في قوله تعالى : { وَهُوَ الَّذِي بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ } (فتح الباري 286/6) .

أَلَفَ سَنَةٍ ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ » ⁽¹⁾ ، وقال : « إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ فَقَالَ لَهُ : اكْتُبْ قَالَ : رَبِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ ؟ قَالَ : اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ » ⁽²⁾ ، وقال : « إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ كُلَّ صَانِعٍ وَصَنَعْتَهُ » ⁽³⁾ .

ونصوص المثالات تجري مجرى هذه النصوص في الدلالة على أصول الإيمان بالقدر ؛ فأعمال أصحاب المثالات ، وعذابهم ، كل ذلك كان بقضاء الله وقدره ؛ فإن الله تعالى علم أعمالهم ، ومآلهم قبل خلقهم ، وكتب ذلك عنده وأحصاه ، وأراد كونه ، وخلق ذاتاً ووصفاً وقدرًا ؛ فلا خروج لشأن من شؤونهم عما قدر عليهم في الأزل ، وعمّا أريد بهم لما حضر الأجل ، قال تعالى : { وَأُوحِيَ إِلَى نُوحٍ أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ ءَامَنَ } [هود : 36] ، وقال : { وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا } [يونس : 13] ؛ أي أهلكناهم لعلنا أنهم لا يؤمنون ⁽⁴⁾ . وقال : { تِلْكَ الْقُرَى نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِهَا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا مِنْ قَبْلُ } [

(1) رواه مسلم مسندًا من طريق عمرو بن العاص . صحيح مسلم : كتاب القدر ، باب حجاج آدم وموسى (بشرح النووي 203/16) .

(2) رواه أبو داود مسندًا من طريق عبادة بن الصامت . سنن أبي داود : كتاب السنة ، ح (4700) وهو حديث صحيح . انظر : صحيح الجامع الصغير للألباني 405/1 .

(3) رواه ابن أبي عاصم مسندًا عن حذيفة بن اليمان . كتاب السنة 158/1 ، ح (357) . وانظر : خلق أفعال العباد للبخاري ص 137 ، 138 [ضمن مجموع عقائد السلف] ، مجمع الزوائد للهيتمي 200/7 . وهو حديث صحيح . انظر : فتح الباري لابن حجر 498/13 ، مجمع الزوائد للهيتمي 200/7 ، ظلال الجنة للألباني 158/1 .

(4) انظر : تفسير القرطبي 318/8 .

الأعراف : 101] ، يقول القرطبي : « أي فما كان أولئك الكفار ليؤمنوا بعد هلاكهم لو أحييناهم ، قاله مجاهد . نظيره : { وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ } [الأنعام : 28] . وقال ابن عباس والرَّبِيع : كان في علم الله يوم أخذ عليهم الميثاق أنهم لا يؤمنون بالرسَل » (1) .

وقال تعالى : { وَإِنْ مِنْ قَرْيَةٍ (2) إِلَّا نَحْنُ مُهْلِكُوهَا قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَوْ مُعَذِّبُوهَا عَذَابًا شَدِيدًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا } [الإسراء : 58] ، وقال : { وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ إِلَّا وَلَهَا كِتَابٌ مَعْلُومٌ . مَا تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجْلَهَا وَمَا يَسْتَأْخِرُونَ } [الحجر : 4 - 5] ؛ يقول ابن كثير : « يؤخذون على حسب ما قدر لهم تعالى في كتابه الخفوظ ، وعلمه قبل كونهم ، أمة بعد أمة ، وقرناً بعد قرن ، وجيلاً بعد جيل ، وخلفاً بعد سلف » (3) . وقال تعالى : { فَالْتَقَى الْمَاءُ عَلَى أَمْرٍ قَدْ قُدِرَ } [القمر : 12] ؛ أي أن ماء السماء والأرض التقيا على أمرٍ قد قضاه الله في الأزل ؛ عقوبة هؤلاء الظالمين (4) . يقول محمد بن كعب : « كان القدر قبل البلاء ، وتلا هذه الآية » (5) .

(1) تفسير القرطبي 255/7 .

(2) هذا مخصوص بالقرى الظالمة ، وليس عامّاً في كل قرية ؛ بدليل قوله تعالى : { وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَى

إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ } [القصص : 59] . انظر : المحرر الوجيز لابن عطية 466/3 ، تفسير القرطبي

280/10 ، روح المعاني للألوسي 102/15 ، 103 .

(3) تفسير ابن كثير 245/3 .

(4) انظر : تفسير القرطبي 92/27 ، تفسير ابن سدي 230/7 .

(5) تفسير الطبري 93/27 ، تفسير القرطبي 132/17 .

وهذه الكتابة من جملة كلمات الله التامات التي لا تبدل أو تغير ، ولا يتطرق إليها محو ولا إثبات ألبتة ، قال تعالى : { إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ . وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ } [يونس: 96، 97] ؛ أي وجبت عليهم ولزمتهم كلمة ربك ؛ وهي ما كتب في اللوح اخفوظ أزلاً من الحكم عليهم بالموت على الكفر ⁽¹⁾ .

وكذلك دلت النصوص على دخول المثالات وأسبابها في عموم مشيئة الله وخلقه ؛ قال تعالى : { وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا } [يونس : 99] ، وقال : { وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ } [هود : 34] ، فدلّ على أنّ أعمال أولئك المهلكين كانت بمشيئة الله تعالى ، وإرادته الكونية ⁽²⁾ . وقال تعالى : { كَذَلِكَ نَسْلُكُهُ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ . لَا يُؤْمِنُونَ بِهِ وَقَدْ خَلَتْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ } [الحجر : 12 — 13] ؛ أي كما سلكن الكفر في قلوب المجرمين الأولين من أصحاب المثالات وغيرهم كذلك نسلكه في قلوب المجرمين من قومك حتى لا يمكنهم الاهتداء والإيمان أبداً . والسلك هو إدخال الشيء في الشيء ، وإنفاذه فيه ؛ يقال : سلكت الخيط في الإبرة ؛ أي أدخلته حتى ينفذ ، وسلكت الطريق ؛ أي دخلته ، ومنه قوله تعالى : { مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ } [المدثر : 42] ؛ أي أدخلكم في جهنم . والتعبير بالسلك دون الإدخال لتمثيل إدخال الكفر في قلوب المجرمين بإدخال السلك في الإبرة حتى يتمكن في قلوبهم ، ويصير

(1) انظر : تفسير القرطبي 115/9 ، حاشية الصاوي على الجلالين 253/2 ، روح المعاني للآلوسي

(2) انظر : شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي ص 95 ، 96 .

وصفاً لازماً لها ⁽¹⁾ . وقد ذكر القرطبي : أن هذه الآية ألزم حجة على المعتزلة ⁽²⁾ ؛ أي في إنكارهم دخول الكفر في عموم الخلق ؛ بناءً على أصلهم في العدل ⁽³⁾ ! ولا يشكل على هذا قوله تعالى : { وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى } [فصلت : 17] ؛ لأنَّ المراد بالهداية هنا هداية البيان والإرشاد لا هداية التوفيق والإلهام ، وخلق المشيئة المستلزمة للفعل ، يقول ابن القيم : « هداهم هدى البيان والدلالة فلم يهتدوا فأضلَّهم عقوبة لهم على ترك الاهتداء أولاً بعد أن عرفوا الهدى فأعرضوا عنه ؛ فأعماهم عنه بعد أن أراهموه » ⁽⁴⁾ . وهذه سنة مطردة مع كل من ردَّ الحقَّ بعد ظهوره له من قوم ثمود وغيرهم ، قال تعالى : { كَذَبَتْ ثَمُودُ بِطَغْوَاهَا } [الشمس : 11] ؛ فابتلوا بالاستمرار على التكذيب ، والموافاة على الكفر بسبب طغيانهم وبغيهم ، وردَّهم آية الله العائمة المبصرة ⁽⁵⁾ . وقال تعالى : { وَتَقَلَّبُ أَفْتِدَتُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ } [الأنعام : 110] ، وقال : { ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا إِلَى قَوْمِهِمْ فَجَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا بِهِ مِنْ قَبْلُ كَذَلِكَ نَطْبَعُ عَلَى قُلُوبِ الْمُعْتَدِينَ } [يونس : 74] ، وقال : { فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ } [الصف : 5] ، يقول ابن كثير : « لما

(1) انظر : المفردات للزَّاعب ص 239 ، تفسير ابن عطية 3/352 ، 353 ، 244/4 ، تفسير الرازي

162/19 - 165 ، تفسير القرطبي 7/10 ، تفسير ابن كثير 2/547 ، 348/3 ، تفسير ابن سعدي 5/548

(2) انظر : تفسير القرطبي 7/10 .

(3) انظر : شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص 457 - 477 .

(4) شفاء العليل ص 140 .

(5) انظر : تفسير ابن كثير 4/517 ، تفسير ابن سعدي 6/566 .

عدلوا عن اتباع الحق مع علمهم به أزاغ الله قلوبهم عن الهدى ، وأسكنها الشك ،
والخيرة ، والخذلان « (1) .

ولما يدل على دخول المثالات ذاتها في عموم مشيئة الله وخلقه قوله تعالى : {
قَالَ عَذَابِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ (2) } [الأعراف : 156] ، وقوله : { قَالَ إِنَّمَا يَأْتِيكُمْ
بِهِ اللَّهُ إِنْ شَاءَ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ } [هود : 33] ، وقوله : { وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ
قَرْنٍ هُمْ أَشَدُّ مِنْهُمْ بَطْشًا فَنَقَّبُوا فِي الْبِلَادِ هَلْ مِنْ مَحِيصٍ } [ق : 36] ؛ والمحيص
موضع الحيص ؛ وهو المعدل ، واخيد ، والمهرب ؛ والمراد أن أصحاب المثالات رغم
شدتهم ، وقوة تأثيرهم في البلاد تطوفاً وتعميراً لم يجدوا مكاناً للحيص والمهرب لما
تعلقت مشيئة الله تعالى بإهلاكهم ، وإنفاذ وعيده المقدّر فيهم (3) . قال قتادة : «
قد حاص الفجرة فوجدوا أمر الله مُتَّبِعًا » (4) ، وفي رواية : « حاص أعداء الله
فوجدوا أمر الله لهم مدرّكًا » (5) .

(1) تفسير ابن كثير 359/4 .

(2) أجمع القراء العشرة على القراءة بالشّين المعجمة . وقرأ الحسن وطاوس بالسين المهملة ؛ وهي
قراءة شاذة ، أطنب القراءة في التحفظ منها ، حتّى إن منهم من أنكر صحتها عن الحسن وطاوس ، ومع
ذلك فقد تعلّق بها المعتزلة في القطع بإتفاذ الوعيد ، والقول بأن العبد يخلق فعله . وهو نمط من الاستدلال
يكشف عن خلل في المنهج ، وأن مقصودهم تصحيح المذهب بأيّ طريقة لا البحث عن الدليل القطعي
واتّباعه ، كما يظهرون ويزعمون . انظر : المحرر الوجيز لابن عطية 461/2 .

(3) انظر : المحرر الوجيز لابن عطية 167/5 ، تفسير القرطبي 22/17 ، 23 ، تفسير ابن كثير 229/4 ،

تفسير ابن سعدي 157/7 ، 158 .

(4) تفسير القرطبي 177/26 .

(5) المرجع السابق .

ودلالة المثالات على أصول القدر تتضمن في ثنائها دلالات جزئية على كثير من تفاصيل القدر يجمعها أمران كبيران ؛ أحدهما : سلمي ؛ يتضمن الرد على كثير ممن حاد عن الحق في القدر ؛ كالباطنية ، والفلاسفة ، والقدرية .

والثاني : إيجابي ؛ يتضمن إثبات كثير من معاني القدر ، وقواعده ، وعقائده ؛ كالتوكل ، وإثبات الأسباب المؤثرة دون المتوهمّة ، وإثبات الخو في التقدير اللاحق دون السابق ، وبيان حدّ الظلم المقتضي للعقوبة ، وظهور آثار حكمة الله تعالى وعدله وفضله .

الردّ على الزانغين في القدر :

الزانغون في القدر طرائق قدّداً ؛ فمنهم الكافر والمبتدع والمخطئ ، وقد تضمّنت نصوص المثالات في ثنائها الردّ على كثير منهم ؛ فدلالته على إثبات أصل التقدير تتضمن الردّ على كلّ من فسّر وقائع الله ومثالاته تفسيراً مادياً يخرجها عن دلالتها الإيمانية ؛ كمن اعتبرها مجرد حوادث طبيعية تتعاقب على الناس مثلما يتعاقب عليهم الخير والشرّ وحوادث الدهر ، أو اعتبرها أثراً حتمياً للأسباب الظاهرة أو المتوهمّة ، كما يزعم الدهرية والطبائعية ومن وافقهم من المنجمين الذين يعتبرون المثالات مجرد أثرٍ للأحوال الفلكية ؛ فيزعمون أنّ الطوفان كان لاجتماع الكواكب السبعة عدا الزهرة في برج مائي ، وأنّ الرّيح العقيم كانت لاقتزان بعض الكواكب ونزولها بعض المنازل ⁽¹⁾ !!

ودلالة المثالات على إثبات مراتب القدر تتضمن الردّ على أربع طوائف : —

(1) انظر : إعلام الموقعين 2/ 298 ، 299 ، شفاء العليل ص 345 ، الفوائد ص 179 ، روح المعاني

للألوسي 82/27 ، 50/29 .

أحدها : القدرية الأولى ؛ وهم الذين يزعمون أن لا قدر ، وأن الأمر أنف ؛ أي مستأنف لم يسبق بعلم ولا كتاب ، يقول ابن القيم : « اتفق السلف على كفر غلاة القدرية ؛ وحكموا بقتلهم ، وهم الذين يقولون : إن الله لا يعلم أعمال العباد حتى يعملوها ، ولم يعلمها قبل ذلك ، ولا كتبها ولا قدرها ، فضلاً عن أن يكون شاءها وكونها » (1) .

وأول من تكلم بهذه المقالة المنكرة معبد الجهني بالبصرة ، ثم اتبعه خلق على إفكه أشهرهم غيلان الدمشقي ، ثم انقرض مذهبهم حتى لم يبق عليه من أهل القبلية أحد (2) .

الثانية : الفلاسفة الإلهيون ؛ فقد أنكروا علم الله بالجزئيات المعينة ؛ لأن إدراكها إنما يكون بجسم ، أو قوة حالة في جسم ، والعقل المفارق بريء من الجسم وعلاقته ؛ فلا يدرك الأمور إلا على وجه كلي . وأنكروا كذلك مشيئة الرب واختياره ؛ لأنه بزعمهم موجبا بالذات ؛ بمعنى أن أفعاله تصدر عنه من غير قصد أو إرادة يباشر بها الخلق والاختراع ؛ ولهذا جعلوا علاقة الله بالعالم علاقة فيض أو صدور لا علاقة خلق أو إيجاد ؛ وقالوا بقدوم العالم بالزمان لا بالذات (3) !!
وهذه المقالة تصوّرها كاف في الدلالة على فسادها ؛ ولهذا قال ابن القيم :

(1) شفاء العليل ص 313 [بتصرف يسير] . وانظر : حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص 365 .

(2) انظر : صحيح مسلم بشرحه للنووي 150/1 - 162 ، كتاب القدر للفريابي ص 162 - 170 ، 228 .

(3) انظر : النجاة لابن سينا ص 293 ، الرسالة الأضحوية لابن سينا ص 104 ، 148 - 152 ، تهافت

الفلاسفة للغزالي ص 118 - 123 ، 210 ، الصفدية لابن تيمية 7/1 - 10 ، 158/2 ، 159 ، شرح

العقائد النسفية للتفتازاني 70/1 ، 71 ، ابن تيمية السلفي للهراس ص 154 .

« حاصل قولهم أنّه لا يعلم موجودًا ألبتة ؛ فإن كلّ موجود جزئي معيّن ، فإذا لم يعلم الجزئيات لم يكن عالمًا بشيء من العالم العلوي والسفلي » ⁽¹⁾ ، وأدلة فساد هذه المقالة لا تنحصر في هذا الوجه ، بل هي أكثر وأكبر وأشهر ⁽²⁾ ، ومن جملة وجوه بطلانها ما تكرّر في نصوص المثالات من تمييز المؤمنين عن الكافرين عند حلول العقوبة ، وإنجائهم من بين أظهرهم دون أن يهلك منهم أحدٌ ، ثمّ إنزال العقوبة بأهلها دون أن يفلت منهم أحد لا حاضر ولا غائب ، ولا بعيد ولا قريب حتّى لو كان من أهل النبيّ وولده ممّا يجزم معه العقل بكمال مشيئة الربّ ، واختياره ، وعلمه المحيط بالجزئيات المعينة حتّى لو كانت غملة سوداء على صخرة سوداء في ليلة ظلماء ، ولكن القوم لا يرفعون بذلك رأسًا ؛ لأنّ القرآن كلّهُ في نظرهم تخيل لإفهام الجمهور لا مصدرًا لمعرفة الحقّ ⁽³⁾ ؛ ولهذا عرفوا عند أهل السنة والجماعة بأهل الوهم والتخيل ⁽⁴⁾ .

الثالثة : القدريّة الثّانية ؛ وهم الذين يؤمنون بقدر ويكذبون بقدر ⁽⁵⁾ ؛ فيؤمنون بالعلم السّابق والكتاب الأوّل ، ويكذبون بعموم المشيئة والخلق ؛ ولهذا يزعمون أنّ الله أعطى العبد قدرة وإرادة ، وفوّض إليه بهما الفعل والتّرك ، وخلاه

(1) شفاء العليل ص 313 . وانظر : الصّفيّة لابن تيميّة 8/1 .

(2) انظر : الصّفيّة 8/1 ، 9 ، 14 ، 158 ، 159 ، 282/2 ، 283 ، 335 ، 336 ، درء التّعارض 369/7 .

، 370 ، مجموع الفتاوى 271/9 .

(3) انظر : الرّسالة الأضحوية لابن سينا ص 109 - 113 ، 130 ، الكشف عن مناهج الأدلّة لابن رشد ص

244 .

(4) انظر : درء التّعارض لابن تيميّة 12/1 - 18 .

(5) انظر : كتاب القدر لأبي جعفر الفريابي ص 202 .

ما يريد ؛ فكان مستقلاً بفعله استقلالاً كاملاً ، ومسؤولاً عن آثاره مسؤولية كاملة ؛ وبهذا يصح الاستحقاق ، ويتحقق العدل ؛ إذ لو كانت أفعال العباد داخلة في عموم مشيئة الله وخلقها لكان العقاب على ما فعله بهم ظلماً ينافي أصل العدل ⁽¹⁾ ! ويلزمهم على هذا الأصل الفاسد الشُّرك في الربوبية ، وأن يكون في ملك الله تعالى ما لا يريد ، ومعنى ذلك وصفه بالعجز ، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً ، روى الحافظ أبو جعفر الفريابي بسنده عن أبي ضمرة قال : « وقف غيلان على ربيعة بن أبي عبد الرحمن فقال : يا ربيعة ، أين الذي يزعم أن الله يحب أن يعصى ؟ فقال له ربيعة : ويلك يا غيلان ، أو يعصى الله قسراً ! فكأنما ألقمه حجراً » ⁽²⁾ . وفوق هذه اللوازم دلالة النصوص الصريحة على عموم مشيئة الله وخلقها ، وأنها تتعلق بأعمال العباد تعلقاً حقيقياً لا مجرد تفويض كما يزعمون ⁽³⁾ ؛ كقوله تعالى : { لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ . وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ } [التَّكْوِين : 28 – 29] ، وقوله : { وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا } [يونس : 99] ، وقوله : { كَذَلِكَ نَسْلُكُهُ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ . لَا يُؤْمِنُونَ بِهِ وَقَدْ خَلَتْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ } [الحجر : 12 – 13] . روى الحافظ الفريابي بسند صحيح عن ابن عباس — رضي الله عنهما — أن رجلاً قال له : « إِنَّ قَوْمًا يَقُولُونَ : ليس الشُّرك بقدر ،

(1) انظر : شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص 457 - 477 ، مجموع الفتاوى لابن تيمية

387/13 ، شرح الطحاوية لابن أبي العز الحنفي ص 525 .

(2) كتاب القدر ص 228 .

(3) انظر : تفسير القرطبي 28/9 ، درء التَّعارض 368/7 ، 369 ، شرح الطحاوية ص 243 ، روح

المعاني للألوسي 191/11 ، 192 .

فقال ابن عباس : { سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا ءَابَاؤُنَا { حَتَّىٰ بَلَغَ } فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهْدَاكُمْ أَجْمَعِينَ { [الأنعام : 148 — 149]
(1) ، ولما تلا علي بن زيد هذه الآية نادى بأعلى صوته : « انقطع والله ههنا كلام أهل القدر » (2) .

الرابعة : الجبرية ؛ وهم الذين غلوا في إثبات القدر حتى سلبوا قدرة العبد ، أو أثبتوا له قدرة غير مؤثرة في الفعل ، يقول الجرجاني : « الجبرية .. من الجبر ؛ وهو إسناد فعل العبد إلى الله . والجبرية اثنان : متوسطة تثبت للعبد كسباً في الفعل ؛ كالأشعرية . وخالصة لا تثبت كالجهمية » (3) . والجبر مناف للشرع لفظاً ومعنى ؛ فالشرع إنما جاء بالجليل والتيسير دون الجبر والتيسير ، ويثبت عموم مشيئة الله وخلقه دون إلغاء مشيئة العبد وقدرته ؛ ولهذا رتب الجزاء على الأعمال في الدنيا والآخرة ترتيب المسبب على السبب ، والأثر على المؤثر (4) ، قال تعالى : { وَأَنجَيْنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ } [النمل : 53] ، وقال : { فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ } [العنكبوت : 37] ، وقال : { وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ } [الزخرف : 72] ، وقال : { وَذُوقُوا عَذَابَ الْخُلْدِ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ } [

(1) كتاب القدر ص 235 .

(2) المرجع السابق ص 237 .

(3) التعريفات للجرجاني ص 74 ، وانظر : شفاء العليل لابن القيم ص 5 ، 209 ، شرح العقيدة الطحاوية ص 430 ، 527 .

(4) انظر : درء التعارض لابن تيمية 254/1 - 257 ، مجموع الفتاوى 430/5 - 433 ، شفاء العليل لابن القيم ص 238 - 241 ، شرح العقيدة الطحاوية ص 431 ، 432 ، 438 .

السجدة : 14] ؛ فلو كان العبد لا اختيار له فيما يفعله لما كان لهذا التعليق والإضافة معنى ، ولكان ما يقدره الله من عقاب على الأسياء من عباده عقاباً على ما لا صنع لهم فيه ؛ وهذا هو الظلم الصّراح الذي تكرر التنزيه عنه عند ذكر عقوبات الدنيا والآخرة ، قال تعالى : { فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنْبِهِ فَمِنْهُمْ مَنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُمْ مَنْ خَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ وَمِنْهُمْ مَنْ أَغْرَقْنَا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُظْلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ } [العنكبوت : 40] ، وقال : { إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابٍ جَهَنَّمَ خَالِدُونَ . لَا يُفْتَرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ . وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ } [الزّحرف : 74 – 76] ؛ ولهذا كان من لوازم القول بالجبر الطعن في عدل الربّ ونزاهته عن الظلم ، يقول ابن القيم : « الجبر لا يجامع العدل ، ولا يجامع الشرع والتوحيد » ⁽¹⁾ .

بطلان التطيّر :

التطيّر هو التشاؤم بمرئيّ ، أو مسموع ، أو معلوم ؛ كطير ، أو بقعة ، أو اسم ، أو لفظ ، أو يوم ، أو شهر . وأصله التطيّر بالسوانح والبوارح من الطير والطّباء ، وإنّما غلب اسم الطير لأوليته ، أو لحفّته ، أو لأنّ ما كان يقع في قلوبهم بسببه أقوى ممّا كان يقع فيها بسبب الطّباء . ثمّ كثر استعمال التطيّر ، وتوسّع في مدلوله حتّى أصبح اسماً لكلّ تشاؤم بقطع النظر عن متعلّقه من طير أو غيره ⁽²⁾ .

(1) شفاء العليل ص 240 .

(2) انظر : تفسير القرطبي 264/7 ، 265 ، مفتاح دار السعادة لابن القيم 246/2 ، فتح الباري لابن حجر

215/10 ، حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص 212 ، القول السديد لابن سعدي ص 101 ، القول المفيد

لابن عثيمين 77/2 .

والطَّيْرَةُ من أمر الجاهلية لا الإسلام ؛ ولهذا لم تذكر إلا عن أصحاب
 المثلثات ⁽¹⁾ ، قال تعالى : { قَالُوا اطَّيَّرْنَا بِكَ وَبِمَنْ مَعَكَ قَالَ طَائِرُكُمْ عِنْدَ اللَّهِ بَلْ
 أَنْتُمْ قَوْمٌ تُفْتَنُونَ } [التمل : 47] ، وقال : { فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ
 تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا
 يَعْلَمُونَ } [الأعراف : 131] ، وقال : { قَالُوا إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ لَئِنْ لَمْ تَنْتَهُوا
 لَنَرْجُمَنَّكُمْ وَلَيَمَسَّنَّكُمْ مِنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ . قَالُوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ أَنْ ذُكِّرْتُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ
 مُسْرِفُونَ } [يس : 18 – 19] ؛ أي معتدون متجاوزون بجهلكم ما لم يكن حقه أن
 يتجاوز من الإذعان للحق ، والإيمان بعموم القدر ، وإثبات أسباب الخير والشر
 كما هي في الواقع ونفس الأمر ؛ فالخير والشر ، واليمن والشؤم ، والخصب
 والجذب ، والحسنات والسيئات كلها من عند الله تعالى ؛ أي بما يقدره على عباده
 بسبب أعمالهم لا بما يتوهمونه ويتطهرون به من الذنوب والمعاني ؛ ولهذا أضاف ما
 أصابهم لنفسه إضافة تقدير وخلق ، وأضافه إليهم إضافة سبب وفعل ؛ لأن طائر
 الباغي الظالم معه تسببا وكسبا ، وإن كان من عند الله تقديرا وخلقاً ⁽²⁾ . وأما قوله
 تعالى : { إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِي يَوْمٍ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ } [القمر : 19] ؛ فلا
 يناقض ما أبطلته هذه التصوص من الطَّيْرَةِ ؛ لأن المراد بيان أن هذا اليوم كان نحسا
 على قوم عاد بخصوصهم ؛ لكفرهم وكبرهم ، لا إثبات الشؤم في ذات اليوم
 ونفسه ، بحيث يستمر شؤمه على جميع الخلق في جميع الزمن ؛ وإلا للزم أن تكون

(1) انظر : مفتاح دار السعادة 231/2 ، 232 .

(2) انظر : تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة ص 391 ، 392 ، المفردات للراغب ص 230 ، 231 ، تفسير

ابن كثير 239/2 ، فتح المجيد ص 349 ، حاشية ابن قاسم في التوحيد ص 213 ، 214 .

كَلَّ الْأَيَّامَ شَوْمًا ؛ لِأَنَّ الرِّيحَ اسْتَمَرَّتْ عَلَيْهِمْ ثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ ، وَقَدْ وَصَفَتْ بِمَا وَصَفَ بِهِ هَذَا الْيَوْمَ ، قَالَ تَعَالَى : { فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِي أَيَّامٍ نَحِسَاتٍ } [فَصَّلَتْ : 16] ؛ أَيِ نَحْسَاتٍ عَلَيْهِمْ خَاصَّةٌ لَا عَلَى الْخَلْقِ كَافَّةً ، يَقُولُ ابْنُ كَثِيرٍ : « مَعْلُومٌ أَنَّهَا ثَمَانِيَةُ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ ، فَلَوْ كَانَتْ نَحْسَاتٍ فِي أَنْفُسِهَا لَكَانَتْ جَمِيعَ الْأَيَّامِ السَّبْعَةِ الْمُنْدَرِجَةِ فِيهَا مَشْؤُومَةً ، وَهَذَا لَا يَقُولُهُ أَحَدٌ ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ فِي أَيَّامٍ نَحْسَاتٍ ؛ أَيِ عَلَيْهِمْ » ⁽¹⁾ .

وَكَذَلِكَ الشَّأْنُ فِيمَا يَذْكُرُ وَيُؤَثِّرُ مِنْ أَنْ مَبْتَدَأَ عَذَابَ عَادٍ قَوْمَ هُودٍ كَانَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ ؛ فَهُوَ لِذَلِكَ يَوْمَ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ ؛ إِمَّا مُطْلَقًا ، أَوْ بِقَيْدِ كَوْنِهِ آخِرَ أَرْبَعَاءٍ فِي الشَّهْرِ ! فَهَذَا كُلُّهُ لَا حُجَّةَ فِيهِ عَلَى إِثْبَاتِ مَا أَبْطَلْتَهُ التَّصَوُّصُ مِنَ الطَّيْرِ ؛ لِأَمْرَيْنِ : —

أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ لَيْسَ عَلَى ابْتِدَاءِ عَذَابِهِمْ دَلِيلٌ ثَابِتٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ مُجَرَّدُ قَوْلٍ ذَكَرَهُ بَعْضُ الْمَفْسِّرِينَ يَعَارِضُهُ قَوْلٌ مِنْ ذِكْرِ أَنْ ابْتِدَاءَهُ كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ⁽²⁾ .

وَالثَّانِي : أَنَّ الْأَخْبَارَ الْوَارِدَةَ فِي شَوْمِ يَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ تَرَوِي بِأَسَانِيدٍ ضَعِيفَةٍ أَوْ وَاهِيَةٍ ، وَمِنْ الْعُلَمَاءِ مَنْ حَكَّمَ عَلَى بَعْضِهَا بِالْوَضْعِ ؛ كَابْنِ الْجَوْزِيِّ ، وَابْنِ رَجَبٍ ، وَابْنِ حَجَرَ ، وَالشُّوكَايَ ، وَغَيْرَهُمْ ⁽³⁾ .

وَأَهَمُّ مَا يَدُلُّ عَلَى بَطْلَانِ هَذِهِ الْأَخْبَارِ وَفْسَادِ الِاسْتِدْلَالِ عَلَى إِثْبَاتِ الشَّوْمِ

(1) البداية والنهاية 128/1 .

(2) انظر : تفسير القرطبي 135/17 ، 136 ، البداية والنهاية لابن كثير 128/1 ، روح المعاني للآلوسي

84/27 - 88 ، أضواء البيان للشنقيطي 123/7 - 126 .

(3) انظر : المقاصد الحسنة للسخاوي ص 559 ، كشف الخفاء للعجلوني 11/1 - 14 ، 538/2 ، الفوائد

المجموعة للشوكاني ص 451 - 454 .

بقوله تعالى : { إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِي يَوْمِ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ } [القمر : 19] منافاة ما يتوهم من دلالاتها لما جاءت به الشريعة من إثبات القدر خيره وشره ، وإبطال ما يعارضه من التطير بالمرئيات والمسموعات ، واعتباره شركاً ووهماً في نفس المتطير لا حقيقة في عين المتطير به ، وأدلة هذه الأصول المهمة كثيرة ، منها : —

1 — قوله تعالى : { مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ } [الحديد : 22] ، يقول ابن عبد البر : « ما قد خطّ في اللوح المحفوظ لم يكن منه بدّ ، وليست البقاع ، ولا الأنفس بصانعة شيئاً من ذلك » ⁽¹⁾ .

2 — روى البخاري بسنده عن أبي هريرة ر مرفوعاً : « لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ » ⁽²⁾ ، يقول ابن القيم : « هذا محتمل أن يكون نفياً وأن يكون نفياً ؛ أي لا تتطيروا . ولكن قوله في الحديث : ولا عدوى ، ولا صفر ، ولا هامة يدلّ على أن المراد النفي ، وإبطال هذه الأمور التي كانت الجاهلية تعانيتها ، والتقي في هذا أبلغ من التهي ؛ لأنّ التقي يدلّ على بطلان ذلك وعدم تأثيره ، والتّهي إنّما يدلّ على المنع منه » ⁽³⁾ ؛ وفائدة هذا التّقي : « ليرفع عن المتوقّع ما يتوقّعه من ذلك كلّّه ، ويعلمه أنّ ذلك ليس يناله منه إلّا ما كتب له » ⁽⁴⁾ .

(1) التمهيد 285/9 .

(2) صحيح البخاري : كتاب الطب ، باب لا هامة ح (5757) (فتح الباري 215/10) . وانظر : صحيح

مسلم : كتاب السّلام ، باب لا عدوى ولا طيرة (شرح النووي 213/14) .

(3) مفتاح دار السّعادة 234/2 . وانظر : شرح صحيح مسلم للنّووي 219/14 .

(4) التمهيد لابن عبد البر 283/9 .

3 — روى مسلم بسنده عن مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ ؓ قَالَ : « قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أُمُورًا كُنَّا نَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ؛ كُنَّا نَأْتِي الْكُهَّانَ ، قَالَ : فَلَا تَأْتُوا الْكُهَّانَ . قُلْتُ : كُنَّا نَتَطَيَّرُ ، قَالَ : ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ فَلَا يَصُدُّكُمْ » ⁽¹⁾ ؛ يقول ابن القيم : « أخبر أن تأذيه وتشاؤمه بالتطير إنما هو في نفسه وعقيدة لا في التطير به ؛ فوهمه وخوفه وإشراكه هو الذي يطيره ويصدّه لا ما رآه وسمعه ؛ فأوضح ع لأمته الأمر ، وبين لهم فساد الطيرة ؛ ليعلموا أن الله سبحانه لم يجعل لهم عليها علامة ، ولا فيها دلالة ، ولا نصبها سبباً لما يخافونه ويحذرونه ⁽²⁾ ؛ لتطمئن قلوبهم ، ولتسكن نفوسهم إلى وحدانيته تعالى التي أرسل بها

(1) صحيح مسلم : كتاب السلام ، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان (شرح النووي 223/14) .

وفي تعليق النّهي عن الطيرة على الصّد هنا ، والرّد في غير هذه الرواية دليل على أنّ مجرد الانقباض القلبي عند رؤية المكروه أو سماعه لا يشمل النّهي ولا يدخل في حدّ الطيرة ؛ ولهذا ذكر أهل العلم أنّ الطيرة الشركيّة هي التي تستتبع عملاً بموجبها من إمضاء أو ردّ ، فكلّ ما أوجب للعبد نوع اعتماد في الفعل أو الترك فهو داخل في النّهي ؛ وبهذا يفترق القول عن الطيرة ؛ إذ القول مجرد بشارة تسرّ العبد دون أن تحمله على المضىّ فيما يريده . انظر : تيسير العزيز الحميد لسليمان بن عبد الله ص 440 ، حاشية ابن قاسم في التّوحيد ص 218 - 222 .

(2) في هذه الكلمات التي سطرها يراع هذا الإمام هنا دليل على أنّه لا يرى الطيرة سبباً ظاهراً أو خفياً أو دليلاً على حصول المكروه . وقد تكرّر النصّ على ذلك في كلامه على حديث (لا عدوى ولا طيرة) ؛ ففقر أنّ النّفي في الحديث يدلّ على بطلان التطير وعدم تأثيره . انظر : مفتاح دار السعادة 234/2 .

ولكنّه قرّر في مواضع أخرى من كتبه أنّ حديث (لا عدوى ولا طيرة) لا ينفي أن تكون الطيرة سبباً للشرّ ، وإنّما ينفي ما كان المشركون يثبتونه تبعاً للطبائعين والمنجمين من سببيّة مطردة لحصول المكروه على وجه لا يمكن إبطاله ولا معارضته ؛ وبناء على ذلك رأى أنّ حديث (الشؤم في المرأة والدار والفرس) يدلّ على إثبات نوع خفيّ من الأسباب لا يطلّع على تأثيره إلّا بعد وقوع مسببه خلافاً للأسباب الظاهرة التي تعلم مسبباتها قبل وقوعها ؛ أي أنّ هذه الأسباب الخفية أو الأعيان الثلاثة

رساله ، وأنزل بها كتبه ، وخلق لأجلها السموات والأرض ، وعمر الدارين ، الجنة والنار ، فبسبب التوحيد ومن أجله جعل الجنة دار التوحيد وموجباته وحقوقه ، والنار دار الشرك ولوازمه وموجباته ، فقطع ع علق الشرك من قلوبهم لئلا يبقى فيها علة منها ، ولا يتلبسوا بعمل من أعمال أهله ألبته ⁽¹⁾ .

4 — روى أبو داود بسنده عن ابن مسعود ع عن رسول الله ع : « الطيرة شرك الطيرة شرك ثلاثا » ⁽²⁾ ، فتضمن هذا النص وما قبله من نصوص بيان حكم

⇒

المذكورة في الحديث تؤثر في حصول البلاء كما تؤثر سائر الأسباب الظاهرة في مسبباتها بقدر الله ومشينته خلافا لما يعتقد المشركون والطباعيون وغيرهم من إثبات تأثيرها على وجه مطرد لا يتخلف ؛ وبهذا فرق بين ما جاءت به الأحاديث من شوم هذه الأعيان وما كان عليه المشركون من الطيرة ؛ فإثبات تأثيرها في حصول المكروه على وجه خفي مرتبط بالقدر لون وما كان عليه المشركون من إثبات تأثيرها على وجه مطرد لا يمكن معارضته ولا إبطاله لون آخر . انظر : إعلام الموقعين 298/2 ، 299 ، 397/4 ، 398 ، مفتاح دار السعادة 257/2 .

وهذا القول غير مسلم ؛ لأن النصوص اطردت على إبطال التطير على أبلغ وجه ، كما في قوله ع : ((لا عدوى ولا طيرة)) ؛ والنكرة في سياق النفي أو النفي من صيغ العموم الصريحة ، فتدل على إبطال التطير على كل وجه ؛ فلا هو علة ، ولا سبب ، ولا دليل على حصول المكروه . انظر : شرح الكوكب المنير للفتوح 136/3 - 138 ، إرشاد الفحول للشوكاني ص 119 ، المذكرة في أصول الفقه للشنقيطي ص 206 . ثم إن في هذا القول ذريعة لتوسع العامة في التطير حتى إنه ربما انجر الأمر ببعضهم إلى اعتقاد التطير على وجه يضاهي ما كان عليه أهل الجاهلية ؛ فيجب إغلاق هذا الباب وحسمه ؛ سدا لذريعة الشرك ، وحفاظا على عقيدة التوحيد .

(1) مفتاح دار السعادة 234/2 .

(2) سنن أبي داود : كتاب الطب ، ح (3411) . وانظر : سنن الترمذي : كتاب السير ، ح (1539) ،

سنن ابن ماجه : كتاب الطب ، ح (3528) ، مسند أحمد ، مسند المكثرين ، ح (3504) .

والحديث صححه الترمذي ، والحاكم ، والذهبي ، والعراقي ، وغيرهم . انظر : سلسلة الأحاديث

الطَّيْرَة ، وحدها ، وإبطال كونها علّة للمكروه ، أو سبباً له ، أو دليلاً عليه . ولكن هذا لا يمنع أن يصاب المتطير ببعض ما يتوهمه عقوبة على إشراكه ، وتعلق قلبه بغير الله ؛ لأنّ من تعلق بغير الله وكل إليه ، ومن خاف غير الله سلّط عليه ، قال تعالى : { وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنسِ يُعَوِّذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا } [الجن : 6] ؛ أي خوفاً وإرهاباً وذعراً ⁽¹⁾ ، وروى ابن حبان بسنده عن أنس بن مالك مرفوعاً : « لَا طَيْرَةَ ، والطَّيْرَةُ عَلَى مَنْ تَطِيرَ » ⁽²⁾ ، يقول ابن القيم : « قد يجعل الله سبحانه تطير العبد وتشاؤمه سبباً لخلول المكروه به ، كما يجعل الثقة والتوكّل عليه وإفراده بالخوف والرجاء من أعظم الأسباب التي يدفع به الشرّ المتطير به . وسرّ هذا أنّ الطَّيْرَةَ لما تَضَمَّنَتْ ⁽³⁾ الشُّرْكَ بالله تعالى ، والخوف من غيره ، وعدم التوكّل عليه ، والثقة به كان صاحبها غرضاً لسهام الشرّ والبلاء ، فيتسرع نفوذها فيه ؛ لأنّه لم يتدرّع من التَّوْحِيدِ والتوكّل بجنّة واقية ، وكلّ من خاف غير الله سلّط

⇒

الصّحیحة للألبانی 716/1 ، ح (429) ، النّهج السّدید لجاسم الدوسري ص 162 .

(1) انظر : حاشیة كتاب التّوْحید لابن قاسم ص 110 .

(2) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان : كتاب العدوى والطَّيْرَة ، ذكر الخبر الدالّ على أنّ الطيرة تؤذي المتطير ، ح (6123) 492/13 . والحديث رجاله ثقات غير عتبة بن حميد الضبي ؛ فقد اختلف فيه ؛ فوثّقه ابن حبان ، وضعفه أحمد . وقال أبو حاتم : صالح الحديث ، وقال ابن حجر : صدوق له أوهام ، من السادسة ؛ وهي من مراتب التحسين ، ولهذا حسن الأرئوط إسناده . انظر : فتح الباري لابن حجر 63/6 ، تهذيب التهذيب لابن حجر 96/7 ، تقريب التهذيب 4/2 ، الخلاصة للخرجي 209/2 . وفيما يوبّ به ابن حبان دلالة على المعنى الظاهر المتبادر للحديث خلافاً لما ذكره ابن عبد البر من أنّ معناه : لا طيرة ، وإثم الطَّيْرَة على من تطير بعد علمه بالنهاي . انظر : التمهيد 284/9 .

(3) في الأصل (إنّما تتضمّن) .

عليه ، كما أن من أحبّ مع الله غيره عذّب به ، ومن رجا مع الله غيره خذل من جهته . وهذه أمور تجربتها تكفي عن أدلتها ⁽¹⁾ . وعلى هذا المعنى يمكن أن يحمل قول النَّبِيِّ ﷺ : « الشُّؤْمُ فِي الدَّارِ ، وَالْمَرْأَةِ ، وَالْفَرَسِ » ⁽²⁾ ، وفي رواية « إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الْفَرَسِ ، وَالْمَسْكَنِ ، وَالْمَرْأَةِ » ⁽³⁾ ، وفي رواية ثالثة : « إِنْ يَكُنْ مِنَ الشُّؤْمِ شَيْءٌ حَقٌّ فَفِي الْفَرَسِ ، وَالْمَرْأَةِ ، وَالِدَّارِ » ⁽⁴⁾ ؛ فيكون المراد إثبات الشؤم في حقّ من تطيّر بشيء من هذه الأعيان ؛ عقاباً له على إشراكه ، وضعف توكله ، وتعلّق قلبه بغير إلهه وفطره ؛ أي أنّ شؤمها حقّ في حقّ المتطيّر دون المتوكل فإنها لا تكون شؤماً في حقّه ؛ لأنّ من توكل على الله وفوض أمره إليه كفاه ، ومن تعلّق بغير الله أو سكن إلى تطييره وشركياته وكل إليها وسلّطت عليه ⁽⁵⁾ ، قال تعالى : { وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ } [الطلاق : 3] ، وقال ﷺ : « مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكِلَإٍ إِلَيْهِ » ⁽⁶⁾ ؛ أي ترك إلى ما تعلّقه ؛ فمن تعلّقت نفسه بالله ،

(1) مفتاح دار السعادة 256/2 .

(2) صحيح مسلم : كتاب السّلام ، باب الطيرة ، ح (4127) (بشرح النووي 220/14) . وانظر :

صحيح البخاري : كتاب النّكاح ، باب ما يتقّى من شؤم المرأة ، ح (5093) (فتح الباري 137/9) .

(3) صحيح مسلم : كتاب السّلام ، باب الطيرة ، ح (4130) (بشرح النووي 222/14) . وانظر :

صحيح البخاري : كتاب النّكاح ، باب ما يتقّى من شؤم المرأة ، ح (5094) (فتح الباري 137/9) .

(4) صحيح مسلم : كتاب السّلام ، باب الطيرة ، ح (4129) (بشرح النووي 221/14) .

(5) انظر : مفتاح دار السعادة 256/2 ، حاشية كتاب التّوحيد لابن قاسم ص 84 ، 85 .

(6) سنن الترمذي : كتاب الطّب ، ح (1998) . وانظر : سنن النسائي : تحريم الدم ، ح (4011) ،

مسند الإمام أحمد ، مسند الكوفيين ح (18030) ، (18035) .

والحديث حسنه الأرئووط وغيره . انظر : تخريجه لأحاديث فتح المجيد ص 137 ، النهج السديد

للدوسري ص 62 .

وفوض أمره إليه كفاه كل مؤنة ، وقرب إليه كل بعيد ، ويسر عليه كل عسير .
ومن تعلق بغيره ، أو سكن إلى الأسباب والأوهام وكله الله إليها وخذله ، وسلط
عليه كل ما يخافه ويحذره ؛ فاحذروا قرين الشرك ولازمه ، كما أن الأمن قرين
التوحيد وثمرته ⁽¹⁾ ، قال تعالى : { الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ
لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ } [الأنعام : 82] ، روى البخاري بسنده عن عبد الله بن
مسعود ؓ قال : « لَمَّا نَزَلَتْ : { الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ } [الأنعام :
82] قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ ؟ قَالَ : لَيْسَ كَمَا تَقُولُونَ ، لَمْ
يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ : بِشِرْكِ ، أَوْ لَمْ تَسْمَعُوا إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لابنه : { يَا بُنَيَّ لَا
تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ } [لقمان : 13] » ⁽²⁾ ؛ يقول ابن تيمية : « بَيَّنَّ
النبي ﷺ لهم ما دَلَّهم على أن الشَّركَ ظلم في كتاب الله ، وحينئذ فلا يحصل الأمن
والاهتداء إلا لمن يَليسَ إيمانه بهذا الظلم ، ومن لم يَليسَ إيمانه به كان من أهل الأمن
والاهتداء » ⁽³⁾ .

وذهب كثير من أهل العلم إلى أن إثبات الشؤم في الدار والمرأة والفرس لا
تراد حقيقته ، وإنما هو كناية عن قلة الموافقة ، وسوء الطباع ، فشؤم الدار ضيقها
وسوء جيرانها ، وشؤم الدابة منعها ظهرها وسوء طبعها ، وشؤم المرأة عقمها ،

(1) انظر : تيسير العزيز الحميد ص 169 ، 170 .

(2) صحيح البخاري : كتاب الأنبياء ، باب قوله تعالى : { وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا } ح (3360) (فتح

الباري 389/6) .

(3) مجموع الفتاوى 80/7 .

وسوء خلقها ⁽¹⁾ . قال معمر : « سمعت من يفسر هذا الحديث يقول : شؤم المرأة إذا كانت غير ولود ، وشؤم الفرس إذا لم يغز عليه في سبيل الله ، وشؤم الدار جار السوء » ⁽²⁾ . ولما يقوي هذا القول في توجيه الحديث ما ذكره ابن حجر بقوله : « جاء في بعض الروايات ما لعله يفسر ذلك ؛ وهو ما أخرجه أحمد وصححه ابن حبان والحاكم من حديث سعد مرفوعاً : « مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثَةٌ ؛ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ ، وَالْمَسْكَنُ الصَّالِحُ ، وَالْمَرْكَبُ الصَّالِحُ ، وَمِنْ شَقَاوَةِ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثَةٌ ؛ الْمَرْأَةُ السُّوءُ ، وَالْمَسْكَنُ السُّوءُ ، وَالْمَرْكَبُ السُّوءُ » . وفي رواية لابن حبان : « المركب الهني ، والمسكن الواسع » . وفي رواية للحاكم : « وثلاثة من الشقاء ؛ المرأة تراها فتسوؤك ، وتحمل لسانها عليك ، والدابة تكون قطوعاً ؛ فإن ضربتها أتعبتك ، وإن تركتها لم تلحق أصحابك ، والدار تكون ضيقة قليلة المرافق » . وللطبراني من حديث أسماء : « إِنَّ مِنْ شَقَاءِ الْمَرْءِ فِي الدُّنْيَا سُوءُ الدَّارِ ، وَالْمَرْأَةِ ، وَالدَّابَّةِ » ⁽³⁾ .

ولأهل العلم أجوبة كثيرة عن الحديث سوى ما ذكر ؛ كتغليب الراوي ، والقول بأنه سمع آخر الحديث ولم يسمع أوله ⁽⁴⁾ ، أو القول بأن المحفوظ من

(1) انظر : التمهيد لابن عبد البر 279/9 ، شرح النووي لصحيح مسلم 222/14 ، مفتاح دار السعادة لابن

القيم 256/2 ، فتح الباري لابن حجر 62/6 ، 138/9 .

(2) المصنف للحافظ عبد الرزاق الصنعاني : كتاب الجامع ، باب الشؤم ح (19527) 411/10 .

(3) فتح الباري 138/9 .

(4) انظر : التمهيد لابن عبد البر 288/9 ، 289 ، مفتاح دار السعادة 253/2 ، فتح الباري لابن حجر

الحديث رواية التعليق لا الجزم ، وأن رواية التعليق لا تدلّ على إثبات الشؤم أصلاً ، أو أنّها إلى نفيه أقرب من إثباته ⁽¹⁾ ، أو القول بأنّ الحديث إخبار عمّا كانت تعتقده العرب في الجاهلية . ثمّ نسخ ذلك ، وأبطله القرآن والسنن ⁽²⁾ .

وهذه الأجوبة كلّها أجوبة غير مسلّمة ؛ لأنّ الحديث ثابت برواية الجزم والتعليق ، ولأنّه لم يتفرّد بروايته عن النبيّ ع راو واحد حتّى يقال : أنّه حفظ آخر الحديث ولم يحفظ أوّله ؛ فرواه أبو هريرة ، وابن عمر ، وسهل بن سعد الساعدي ، وجابر بن عبد الله الأنصاري ، وروايهم ثابتة مشهورة محرّجة في أصحّ كتب السنّة ⁽³⁾ ، وأمّا دعوى التسخ فشرط صحتّها تعذرّ الجمع ، وتراخي التأسخ ، والجمع هنا ممكن ، والتّفيّ مقارنة للإثبات ؛ فالخبر مشتمل على نفي التطيّر ثمّ إثباته في الأعيان المذكورة ⁽⁴⁾ .

وهذه الأجوبة وإن كانت غير مسلّمة فنيّاً إلّا أنّ مقصودها صحيح علميّاً ؛ وهو إبطال الطيرة في كلّ شيء بما في ذلك الدار والمرأة والفرس ، وما ذكر معها في بعض الروايات كالأخدام والسيف ⁽⁵⁾ ؛ ولهذا ورد نفي التطيّر وإثباته في نصّ

(1) انظر : تهذيب الآثار للطبري 31/1 ، سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني 728/2 .

(2) انظر : التمهيد لابن عبد البر 290/9 .

(3) انظر : صحيح البخاريّ بشرحه فتح الباري 60/6 ، 61 ، صحيح مسلم بشرحه للنوّوي 219/14 - 223 ، مفتاح دار السعادة لابن القيم 254/2 .

(4) انظر : فتح الباري لابن حجر 62/6 .

(5) انظر : صحيح مسلم بشرحه للنوّوي 222/14 ، التمهيد لابن عبد البر 278/9 ، مفتاح دار السعادة لابن القيم 253/2 ، فتح الباري لابن حجر 63/6 .

واحد ؛ فروى البخاريّ بسنده عن ابن عمر — رضي الله عنهما — مرفوعاً : « لا عدوى ولا طيرة ، والشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ ؛ فِي الْمَرْأَةِ ، وَالْدَّارِ ، وَالِدَّابَّةِ » ⁽¹⁾ ؛ فلو كان المراد إثبات الطيرة في هذه الأعيان الثلاثة لكان الحديث ينفي بعضه بعضاً ؛ لأنّ أوّلُه نفي للطيرة ، وآخره إيجاب لها ، يقول ابن عبد البر : « محال أن يظنّ بالنبيّ ع مثل هذا من النفي والإثبات في شيء واحد ، ووقت واحد » ⁽²⁾ ؛ وبهذا يظهر ضعف ما جنح إليه ابن قتيبة والخطّابي والشوكاني وغيرهم من استثناء هذه الأعيان من حكم الطيرة ، يقول الشوكاني : « حديث الشؤم مخصص لعموم حديث لا طيرة ؛ فهو في قوّة لا طيرة إلّا في هذه الثلاث ، وقد تقرّر في الأصول أنّه يبنى العام على الخاص مع جهل التّاريخ . وادّعى بعضهم أنّه إجماع ، والتّاريخ في أحاديث الطيرة والشؤم مجهول » ⁽³⁾ .

وهذا القول لا شكّ في عدم صحّته إن كان المراد به أن لهذه الأعيان تأثيراً في حصول المكروه على وجه العليّة ، أو السببيّة ، أو الدلالة ؛ لما في ذلك من مخالفة لأدلة عموم المقادير ، ولأدلة نفي الطيرة وإبطال تأثيرها بأصرح صيغ العموم ، ولما قد يفضي إليه هذا المعنى من فساد في اعتقاد العامة حتّى ينجّر الأمر ببعضهم إلى اعتقاد أنّ ما يتوهمون الشؤم فيه سبب حتمي ، أو مؤثّر ذاتي في حصول المكروه ،

(1) صحيح البخاريّ : كتاب الطيرة ، باب الطيرة ح (5753) (فتح الباري 212/10) . وانظر : صحيح

مسلم : كتاب السّلام ، باب الطيرة 220/14 .

(2) التمهيد 284/9 .

(3) نيل الأوطار 158/7 . وانظر : شرح النووي لصحيح مسلم 220/4 ، 221 ، مفتاح دار السّعادة لابن

القيّم 256/2 ، فتح الباري لابن حجر 61/6 ، 62 .

وهو لازم منكر ، يبرأ هؤلاء الأعلام من قصده ، وتبرأ التصوص من الدلالة عليه ، يقول ابن القيم : « من اعتقد أنّ رسولَ الله ع نسب الطيرة والشؤم إلى شيء من الأشياء على سبيل أنه مؤثر بذلك دون الله فقد أعظم الفرية على الله وعلى رسوله وضلّ ضلالاً بعيداً » ⁽¹⁾ .

وأما إن كان المراد باستثناء هذه الأعيان من حكم الطيرة إباحة تركها ، واستبدالها بغيرها ؛ حسماً لمادة الشرك ، وسدّاً لذريعتيه ؛ لنلا يوافق وهم المتطير قدرّاً فيعتقد صحة الطيرة وتأثيرها فهو مقصد حسن يلائم أصول الشريعة ومقاصدها ، وعليه يمكن أن يحمل ما رواه الصنعاني بسنده عن عبد الله بن شدّاد أنّ امرأة من الأنصار قالت : « سكنا دارنا هذه ، ونحن كثير فهلكنا ، وحسن ذات بيننا فساءت أخلاقنا ، وكثيرة أموالنا فافتقرنا ؟ قال : أفلا تتقلون عنها ذميمة » ⁽²⁾ ، وفي رواية : « ذروها ذميمة » ⁽³⁾ ؛ فأباح لهم التحوّل عن دارهم سدّاً لذريعة الشرك ، ورأفةً بهم ، ومراعاة لما جعله الله في تركيبة البشر من استئصال ما نالهم الشرّ فيه وإن كان ليس سبباً في حصوله . والله أعلم ⁽⁴⁾ .

(1) مفتاح دار السعادة 257/2 .

(2) المصنّف : كتاب الجامع ، باب الشؤم ، ح (19526) 411/10 . قال ابن حجر : إسناده صحيح . فتح الباري 62/6 .

(3) سنن أبي داود : كتاب الطب ، ح (3423) . وانظر : الأدب المفرد للبخاري : باب الشؤم في الفرس ح (921) (بشرحه فضل الله الصمد 392/2 ، 393) . قال الألباني : الحديث على أقلّ الدرجات حسن الإسناد . سلسلة الأحاديث الصحيحة 433/2 ، ح (790) .

(4) انظر : تهذيب الآثار للطبري 30/1 ، التمهيد لابن عبد البر 290/9 ، 291 ، مفتاح دار السعادة 258/2 ، فتح الباري لابن حجر 62/6 .

نفوذ المقادير :

دلالة المثالات على أصول الإيمان بالقدر تحمل في ثناياها برهاناً قاطعاً على أن ما تعلقت به مشيئة الله تعالى وإرادته الكونية فلا بُدَّ من نفوذه في محله ؛ فلا يمكن أن يدفع أو يرفع مهما أوتي العباد من حذر وقوة وسلطان . واعتبر ذلك بفرعون — لعنه الله — فقد تحوَّط للملكه أبلغ تحوَّط ، حتَّى إنَّه كان يقتل غلمان بني إسرائيل في مهدهم ؛ حذر تحقِّق النبوءة التي يخشى ⁽¹⁾ ، ويكون من بني إسرائيل يذهب بملكه ، ويدل سلطانه ، فما أغناه حذره من قدره ، ونفذت إرادة الله تعالى في محلها الموعود ، قال تعالى : { وَتُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضِعُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ . وَنُكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُرِيَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ } [القصص : 5 — 6] ؛ أي يتوقَّون ويحذرون من هلكتهم ، وذهاب ملكهم ، وظهور بني إسرائيل ⁽²⁾ .

وشاهد هذا الأصل العظيم من نصوص المثالات وغيرها كثيرة جداً ، إلّا أن تحرير دلالتها على تحتم نفوذ المقادير يقتضي ذكر ثلاثة أضرب منها : —

أحدها : نصوص تدلّ بظاهرها على تحتم نفوذ المقادير دون أن يتطرَّق إليها تبديل أو تقديم أو تأخير ؛ كقوله تعالى : { وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا

(1) اختلف المفسِّرون في مصدر هذه النبوءة ؛ ف قيل : إنَّها ممَّا توارثه بنو إسرائيل من نبوءة إبراهيم ، وأخذها القبط عنهم . وقيل : إنَّ الكهنة أو المنجِّمين أخبروه بها ، وقيل : إنَّه رأى رؤيا فعبرت كذلك . والأول أظهر والله أعلم . انظر : تفسير القرطبي 248/13 ، 249 .

(2) انظر : المحرر الوجيز لابن عطية 276/4 ، زاد المسير لابن الجوزي 201/6 ، تفسير القرطبي 249/13 ، فتح القدير للشوكاني 159/4 ، روح المعاني للآلوسي 44/20 .

يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ { [الأعراف : 34] ، وقوله : { وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ إِلَّا وَلَهَا كِتَابٌ مَعْلُومٌ . مَا تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجَلَهَا وَمَا يَسْتَأْخِرُونَ { [الحجر : 4 ، 5] ، وقوله : { فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِعِبَادِهِ بَصِيرًا { [فاطر : 45] ، وقوله : { وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا { [المنافقون : 11] .

والثاني : نصوص تدلّ على وقوع الخو والإثبات في المقادير تبعاً لما يتّصف به العبد من أسباب التبدّل والتقديم والتأخير ؛ كقوله تعالى : { وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ { [فاطر : 11] ، وقوله ع : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ » ⁽¹⁾ ، وقوله ع : « لَا يَرُدُّ الْقَضَاءَ إِلَّا الدُّعَاءُ ، وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ إِلَّا الْبِرُّ » ⁽²⁾ .

والثالث : نصوص تدلّ على نفوذ المقادير باعتبار ، وعلى حصول التغير باعتبار آخر ؛ كقوله تعالى : { إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ... الآيات إلى قوله : يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرْكُمْ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى إِنْ أَجَلَ اللَّهُ ⁽³⁾ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخِّرُ لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ { [نوح : 1 - 4] ، وقوله ع : « لَا يُغْنِي حَذَرٌ مِنْ قَدَرٍ ، وَالِدُّعَاءُ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ وَمِمَّا لَمْ يَنْزَلْ ، وَإِنْ

(1) صحيح البخاري : كتاب الأدب ، باب من بسط له في الرزق بصلّة الرّحم [فتح الباري 415/10] .

وانظر : صحيح مسلم : كتاب البرّ والصّلة ، باب صلة الرّحم وتحريم قطعها [بشرح النووي 114/16] .

(2) سنن الترمذي : كتاب القدر ، ح (2139) . وهو حديث حسن . انظر : فيض القدير للمناوي 450/6 ،

سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني 236/1 - 239 ، ح (154) .

(3) إضافة الأجل إلى الله هنا باعتبار إثباته وتقديره ، وإضافته للمخلوق في قوله : { فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ {

باعتبار أنّه مضروب له . انظر : تفسير القرطبي 299/18 ، 300 .

الْبَلَاءُ لَيَنْزِلُ فَيَتْلَقَاهُ الدَّعَاءُ فَيَعْتَلِجَانِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» ⁽¹⁾ ، وفي رواية : « الْحَذَرُ لَا يُغْنِي مِنَ الْقَدَرِ ، وَلَكِنْ الدُّعَاءُ يَدْفَعُ الْقَدَرَ » ⁽²⁾ . وأظهر نصوص هذا الضرب دلالة قوله تعالى : { يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ } [الرعد : 39] ؛ أي أصله الذي لا يبدل ؛ وهو اللوح المحفوظ ؛ لأنه أصل كتب المقادير ؛ وهي فروع وشعب له ؛ فالخو والإثبات يكون في الفروع التي تكتبها الملائكة دون الأصل المحكم الذي كتبه الرب بيده ⁽³⁾ ، قال ابن عباس رضي الله عنهما : « هما كتابان سوى أم الكتاب يمحو الله منهما ما يشاء ويثبت » ⁽⁴⁾ ، وقال عكرمة : « الكتاب كتابان ؛ كتاب يمحو الله منه ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب » ⁽⁵⁾ . وعلى هذا المعنى حمل شيخ الإسلام ابن تيمية ما رواه ابن جرير بسنده عن أبي عثمان التَّهْدِي قال : سمعت عمر بن الخطاب ؓ يقول وهو يطوف بالكعبة : « اللهم إن كنت كتبتني في أهل السعادة فأثبتني فيها ، وإن كنت كتبت عليَّ الذنب والشقوة

(1) المستدرک : کتاب الدعاء 669/1 ، ح (1813) . والحديث صححه الحاكم والسيوطي ، وحسنه الشوكاني والألباني . انظر : فيض القدير للمناوي 452/6 ، قطر الولي للشوكاني ص 401 ، 402 ، 442 ، صحيح الجامع الصغير وزيادته للألباني 1279/2 ح (7739) .

(2) رواه الفريابي بإسناد صحيح . انظر : كتاب القدر ، ص 224 ، ح (306) .

(3) انظر : فتح الباري لابن حجر 485/11 ، الدر المنثور للسيوطي 68/4 ، تفسير ابن سعد 116/4 ، 117 ، صحيح الجامع الصغير للألباني 370/1 ح (1803) ، سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني 171/4 ، ح (1629) .

(4) تفسير القرطبي 329/9 .

(5) تفسير الطبري 167/13 . وانظر : تفسير ابن كثير 520/2 ، الدر المنثور للسيوطي 65/4 .

فأعني وأثبتني في أهل السَّعادة ؛ فإنَّك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك أمّ الكتاب ⁽¹⁾ ؛ فدلّ جميع ذلك على أنّ احووال إثبات يكونان في الفروع دون الأم ؛ فيقعان في صحف التقدير الحولي والعمرى دون الكتاب الأزلي الأوّل ؛ فلا محو فيه ولا إثبات ؛ وكلّ ما كتب فيه كائن لا محالة . وهذا هو القول الموافق للمأثور عن عمر وابن عباس وعكرمة والضحاك وابن جريج وغيرهم ⁽²⁾ ؛ خلافاً لمن أنكر تبدل المقادير بإطلاق ، وأوّل كلّ نصّ يدلّ على خلافه ؛ كالأشاعرة ومن وافقهم من المفسرين وغيرهم ⁽³⁾ . أو توسّع في احووال إثبات حتّى جوّز أو قطع بوقوعه في اللوح المحفوظ ؛ كالمازري ، والسيوطي ، والمناوي ، والشوكاني ، وغيرهم ⁽⁴⁾ . ولكن يجب التنبيه إلى أنّ القول بإحكام ما قدر أزلّاً في أمّ الكتاب ، والقطع بإنفاذ جميع ما سطر فيه دون تبديل أو تغيير لا يعني إبطال تأثير الأسباب ، أو إلغاء مشيئة العبد في فعله ، والزعم بجواز التكليف بما لا يطاق ، كما توهّم الجبريّة ⁽⁵⁾ ؛ وذلك لأنّ التصوص قاطعة في إثبات تأثير الأسباب في الأحكام الكونيّة ، والشرعية ، والجزائيّة ، والقرآن مملوء من إثبات تأثير الأسباب ، يقول ابن القيم : « لو تتبعنا ما يفيد

(1) تفسير الطبريّ 168/13 . وانظر : مجموع الفتاوى لابن تيمية 540/8 ، 491/14 .

(2) تفسير الطبريّ 167/13 ، 168 ، زاد المسير لابن الجوزي 337/4 ، تفسير القرطبي 329/9 .

(3) انظر : شرح صحيح مسلم للنووي 213/16 ، تفسير الخازن 27/4 ، شرح المقاصد للفتاواني 316/4 ، مبارق الأزهري لابن الملك 53/1 .

(4) انظر : شرح صحيح مسلم للنووي 213/16 ، تفسير الجلالين بحاشية الصاوي 344/2 ، فيض القدير للمناوي 199/3 ، فتح القدير للشوكاني 88/3 ، قطر الولي للشوكاني ص 496 - 516 .

(5) انظر : الفرق بين الفرق للبغدادى ص 211 ، الملل والنحل للشهرستاني 85/1 ، 86 ، شفاء العليل لابن القيم ص 5 ، 6 ، روح المعاني للأوسى 49/12 .

إثبات الأسباب من القرآن والسنة لزاد على عشرة آلاف موضع»⁽¹⁾ ، ومن جملة هذه المواضع نصوص المثالات ؛ فهي حافلة بما يدلّ صراحةً على إثبات تأثير السبب وفاعليته ؛ كقوله تعالى : { فَدَعَا رَبُّهُ أَنِّي مَغْلُوبٌ فَأَنْتَصِرْ . فَفَتَحْنَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ بِمَاءٍ مُنْهَمِرٍ { [القمر : 10 – 11] ، وقوله : { فَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ فَانْفَلَقَ { [الشعراء : 63] ؛ يقول القرطبي : « أمر الله تعالى موسى أن يضرب البحر بعصاه ، وذلك أنه Y أراد أن تكون الآية متصلة بموسى ومتعلقة بفعل يفعله ، وإلاّ فضرب العصا ليس بفارق للبحر ، ولا معين على ذلك بذاته ، إلاّ بما اقترن به من قدرة الله تعالى واختراعه »⁽²⁾ .

ومن أظهر ما يدلّ على تأثير الأسباب من نصوص المثالات ما تكرر في ثناياها من ترتيب الجزاء على الأعمال إنجاءً وإهلاكاً ، كقوله تعالى : { وَأَنْجَيْنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ { [التمل : 53] ، وقوله : { فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ { [الذاريات : 35] ، وقوله : { فَكَذَّبُوهُ فَأَنْجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ فِي الْفُلْكِ وَأَعْرِفْنَا الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا { [الأعراف : 64] ، وقوله : { فَدَمَدَمَ عَلَيْهِمْ رَبُّهُمْ بِذَنْبِهِمْ فَسَوَّاهَا { [الشمس : 14] ، وقوله : { فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَاثِمِينَ { [العنكبوت : 37] ، وقوله : { فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ { [سبأ : 16] .

وإثبات تأثير السبب أو العمل في الجزاء وجوداً وعدمًا يقتضي بالضرورة

(1) شفاء العليل ص 317 .

(2) تفسير القرطبي 106/13 ، 107 .

إثبات قدرة العبد على عمله ، وحصوله باختياره ومشيتته ، وهذا ما صرّحت به النصّوص ؛ كقوله تعالى : { فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ } [الكهف : 29] ، وقوله : { لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ } [المدثر : 37] ، وقوله : { لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا } [البقرة : 286] ، وقوله : { فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ } [التغابن : 16] ، والاستطاعة هي قدرة العبد وطاقته ووسعه ⁽¹⁾ ؛ وهي نوعان : —

أحدهما : الاستطاعة المقارنة للفعل ، والموجبة لحصوله ؛ وهي بمعنى التّوفيق ، والإعانة على الفعل ، والإقدار عليه . وهي مناط الأمر القدري لا الشرعيّ ؛ فلا تعدّ شرطاً في التّكليف .

والثاني : الاستطاعة المصحّحة للفعل . وهذه لا يجب أن تقارن الفعل ، بل قد تكون قبله ، وتبقى إلى حين حصوله . وهذه الاستطاعة بمعنى التمكن من الفعل ، والقدرة على مباشرته أو تركه ؛ فهي صالحة للضدين . وهذه الاستطاعة هي مناط الأمر الشرعيّ ، وشرط التّكليف ، وهي حاصلة لكلّ مكلف بمن فيهم من أخبرنا بعدم إيمانهم ؛ كقوم نوح وأبي لهب ، ولو جاز إخراجهم بحجة تخلف الاستطاعة المحققة للفعل في حقهم لكان كلّ من لقي الله كافراً قد كلّف في حياته بما لا يطيق ؛ لأنّ تخلف الإيمان في حقّه إنّما نشأ عن عدم التّوفيق والإقدار على الهداية ؛ فلا يكون لله حجة على أحد من خلقه . وهذا من أبطل الباطل ، وأقبح اللّوازم ⁽²⁾ .

(1) انظر : مجموع الفتاوى لابن تيمية 318/3 ، درء التعارض 60/1 .

(2) انظر : درء التعارض لابن تيمية 59/1 - 65 ، مجموع الفتاوى لابن تيمية 318/3 - 322 ، شرح

الطحاوية لابن أبي العز الحنفي 439 - 442 ، 426 - 431 .

ظهور آثار الحكمة :

الحكمة من صفات الكمال القائمة بذات الربّ — تبارك وتعالى — على الوجه اللائق بكماله وجلاله ، قال تعالى : { إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ } [الأنعام : 83] ، وقال : { أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ } [الحاشية : 21] ⁽¹⁾ . والعقل يدلّ على صفة الحكمة من وجهين : —

أحدهما : أنّ الحكمة صفة كمال مطلق ، وكلّ كمال لا نقص فيه فالله أحقّ به من كلّ موجود .

والثاني : أنّ في المخلوقات من الإتقان والإحكام والتناسق ما يدلّ ضرورة على وجود الخالق وعلمه وقدرته وحكمته البالغة ⁽²⁾ .

والحكمة تعني وضع الأشياء في مواضعها ، وإيقاعها على أحسن الوجوه قولاً وعملاً ، وهذا لا يكون إلّا عن قدرة وعلم بمبادئ الأمور وعواقبها ؛ فمن كان أعلم وأقدر كانت أفعاله أحكم وأكمل ؛ ولهذا انفرد الربّ بكونه أحكم الحاكمين ؛ لكمال علمه وقدرته ⁽³⁾ .

وتحقّق معنى الحكمة يستلزم ثبوت آثاره ، ووجود متعلّقاته في الواقع المشهود ، ومن أهمّ هذه الآثار والمتعلّقات وقائع الله وأيامه ومثالاته ؛ فهي كسائر مفعولاته

(1) انظر : شفاء العليل لابن القيم ص 319 - 343 .

(2) انظر : درء التعارض لابن تيمية 354/8 ، 355 ، الرسالة التدمرية له أيضاً ص 34 ، 35 ، 50 ،

الحقّ الواضع المبين لابن سعدي ص 27 - 30 .

(3) انظر : شفاء العليل ص 365 ، تفسير ابن كثير 184/1 ، 527/4 ، تفسير ابن سعدي 621/5 .

المشتملة على الحِكم الباهرة ، التي انفرد الله بعلمها على التفصيل ، وأطلع من شاء منها على اليسير ، يقول ابن القيم : « عقول العالمين ومعارفهم تقصر عن الإحاطة بتفاصيل حكمة الرب سبحانه في أصغر مخلوقاته » ⁽¹⁾ . ولما أطلع عليه العباد من حكم المثالات ما جاء في نصوص المثالات ذاتها من دلالات وإشارات إلى حكم الله البالغة فيما أوقعه بأعدائه من القوارع ؛ وهي كثيرة ، منها : —

1- إتمام كلمة الله تعالى ، وإنفاذ مشيئته ، وتصديق وعده ووعيده ، قال تعالى :
{ وَتُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ .
وَنُكَفِّرَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُزِيلُ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ } [
القصص : 5 — 6] ، وقال : { وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ
وَمَغَارِبَهَا الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا } ⁽²⁾
وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ } [الأعراف : 137] ، فأتم
سبحانه على بني إسرائيل كلمته التي جرى بها القلم في الأزل ، وتعلقت بها إرادته
ومشيئته ؛ ليظهر للعالمين كمال علمه وقدرته وحكمته وصدق وعده ووعيده ،
يقول ابن القيم : « اقتضت حكمة أحكم الحاكمين أن أقام في هذا العالم لكل حقّ
جاحداً ، ولكل صواب معانداً ، كما أقام لكل نعمة حاسداً ، ولكل شرّ رائداً .

(1) شفاء العليل ص 314 . وانظر : مجموع الفتاوى لابن تيمية 97/8 .

(2) احتج الحسن البصري بهذه الآية على عدم مشروعية الخروج على ولاية الجور ، فقال : ((ما أوتيت بنو إسرائيل ما أوتيت إلا بصبرهم ، وما فرغت هذه الأمة إلى السيف قط فجاءت بخير)) ، وفي رواية : ((لو أن الناس إذا ابتلوا من قبل سلطانهم بشيء صبروا ودعوا الله تعالى لم يلبثوا أن يرفع الله تعالى ذلك عنهم ، ولكنهم يفرعون إلى السيف فيؤكلون إليه ، ثم تلا هذه الآية)) . انظر : المحرر الوجيز لابن عطية 2/447 ، روح المعاني للألوسي 9/39 .

وهذا من تمام حكمته الباهرة ، وقدرته القاهرة ؛ ليتّم عليهم كلمته ، وينفذ فيهم مشيئته ، ويظهر فيهم حكمته ، ويقضي بينهم بحكمه ، ويفاضل بينهم بعلمه ، ويظهر فيهم آثار صفاته العليا ، وأسمائه الحسنى «⁽¹⁾ .

2- ابتلاء من يرث الأرض من بعد أصحاب المثلث ، ليظهر علم الله فيهم ، فيجازيهم بأعمالهم لا بعلمه⁽²⁾ ، قال تعالى : { قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ } [الأعراف : 129] ، وقال : { وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ مِن قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَاءَهُم رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ . ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مِن بَعْدِهِمْ لَنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ } [يونس : 13 ، 14] ؛ قال عمر بن الخطاب Ⓜ : « صدق ربنا ، ما جعلنا خلفاء إلا لينظر كيف أعمالنا ، فأروا الله من أعمالكم خيراً بالليل والنهار ، والسرّ والعلانية »⁽³⁾ .

والمراد بالنظر في الآيتين ما يعمّ الرؤية والعلم⁽⁴⁾ . وفي ترتيبه على الاستخلاف فائدتان : —

الأولى : تجدد آحاد الصفات الاختيارية تبعاً لوجود متعلقاتها ؛ فالسمع ، والبصر ، والعلم وإن كان أصلها أزلياً إلا أنّها تتجدد عند وجود المسموعات ،

(1) شفاء العليل ص 363 ، 364 . وانظر : تفسير الطبري 28/9 ، 44 ، تفسير القرطبي 272/7 ، تفسير

ابن عطية 446/2 ، روح المعاني للألوسي 38/9 ، 39 .

(2) انظر : تفسير الطبري 28/9 ، 94/11 ، تفسير القرطبي 263/7 ، 318/8 ، تفسير ابن سدي 79/3 .

(3) تفسير الطبري 94/11 .

(4) انظر : تفسير الطبري 28/9 ، تفسير القرطبي 263/7 .

والمرئيات ، والمعلومات ⁽¹⁾ . وشواهد هذا الأصل مع ما ذكر كثيرة ؛ كقوله تعالى : { وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ } [البقرة : 143] ، وقوله : { وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ } [آل عمران : 140] .

والثانية : أن الابتلاء أصل حكم الاستخلاف الأصيل ، وما عداه ناشئ عنه ، وتابع له ، كالتكريم ، والاستعمار ، والإظهار ؛ فلا ينبغي إهمال ذكره في حد الاستخلاف ، والاكتفاء بذكر بعض توابعه ، كما فعل الراغب رحمه الله تعالى ⁽²⁾ .

3 - استصلاح العباد بالعبر البالغة ، والعظات الصادقة ، والسنن المطردة في المكذبين ، قال تعالى : { فَجَعَلْنَاهَا نَكَالاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ } [البقرة : 66] ، وقال : { أَلَمْ نُهْلكِ الْأَوَّلِينَ . ثُمَّ نُنْعِهمُ الْآخِرِينَ . كَذَلِكَ نَفْعِلُ بِالْمُجْرِمِينَ } [الرسائل : 16 - 18] ، وقال : { وَإِنكُم لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِمْ مُّصْبِحِينَ . وَبِاللَّيْلِ أَفْلا تَعْقِلُونَ } [الصفات : 137 - 138] . وهذا الاستصلاح من كمال حكمة الرب وعدله ورحمته التي عمّت حتّى أصحاب المثالات ؛ ولهذا أذاقهم من العذاب الأدنى دون العذاب الأكبر لعلهم يرجعون ، قال تعالى : { وَلَقَدْ أَخَذْنَا ءَالَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَنَقْصِ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَذْكُرُونَ } [الأعراف : 130] ، وقال : { وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ . حَتَّى إِذَا فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا ذَا عَذَابٍ شَدِيدٍ إِذَا هُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ } [المؤمنون : 75 - 76] ؛ أي

(1) انظر : درء التعارض لابن تيمية 23/4 ، 394/9 - 398 ، ابن تيمية السلفي للهراس ص 110 ، 111

(2) انظر : المفردات ص 60 .

يائسون ، بائسون ، متحيرون ؛ لا يدرون ما يصنعون من شدة بأس الله وعذابه ⁽¹⁾ .

4 - تبليغ المؤمن مراتب من العبادة والاستعانة لم يكن ليبلغها لولا توقع المثالات ووقوعها ؛ وهي من أعظم الحكم التي يحتاجها المؤمن قبل المثلة وأثناءها وبعدها ⁽²⁾ ؛ ولهذا كثر ذكرها في نصوص المثالات بطرق متعددة ؛ جماعها أربع : —

أ — أن يذكر التوكل والعبادة معاً في نص خبري أو طلي ؛ كقوله تعالى : { وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا .. الْآيَاتِ إِلَى قَوْلِهِ : عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ } [هود : 84 — 88] ، وقوله آخر أخبار المثالات في سورة هود : { فَأَعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ } [هود : 123] .

ب — أن يذكر التوكل مع بعض أفراد العبادة الكبرى ؛ كقوله تعالى : { وَمَا لَنَا أَلَّا نَتَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ وَقَدْ هَدَانَا سُبُلَنَا وَلَنَصْبِرَنَّ عَلَى مَا آذَيْتُمُونَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ } [إبراهيم : 12] ، وقوله : { قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ } [الأعراف : 128] ؛ فقرن التوكل أو الاستعانة ⁽³⁾ بالصبر لشدة الحاجة إليه حال الضعف والعجز ، وأهم أنواعه الصبر على الدين علماً وعملاً وحالاً ودعوة ؛ ولهذا أمر به في هذا الحال بخصوصه ، قال تعالى : { قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُمَا فَاسْتَقِيمَا وَلَا تَتَّبِعَانَّ سَبِيلَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ } [يونس : 89] ؛ أي اثبتا على ما أنتم عليه من الدين القويم ، ولا يستخفنكم من لا يوقن بصدق وعد الله ووعيده ؛ فإنه كائن لا محالة ، وإن تأخر

(1) انظر : تفسير القرطبي 143/12 .

(2) انظر : تفسير ابن سعد 451/3 .

(3) انظر : تفسير ابن سعد 450/3 ، 451 .

حينه وطال انتظاره ⁽¹⁾ . وهذا نظير ما أمر به نبينا محمد ع في قوله تعالى : { تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ } [هود : 49] ؛ أي اصبر على ما أنت عليه من الدين الحق حتى تكون لك العاقبة على قومك كما كانت لنوح والنبيين من بعده ؛ ولهذا تكرر ذكر قصصهم لما فيها من حث النبي ع وأتباعه على الصبر على دينهم حتى يكفيهم الله أذى أعدائهم ، وتكون لهم العاقبة الحسنى في الدنيا والآخرة ⁽²⁾ .

ومما ذكر مع التوكل من أفراد العبادة الدعاء ؛ كما في قوله تعالى عن شعيب وأتباعه : { عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ } [الأعراف : 88 ، 89] ، وقوله عن أتباع موسى ن : { فَقَالُوا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِقَوْمِ الظَّالِمِينَ . وَنَجِّنَا بِرَحْمَتِكَ مِنَ الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ } [يونس : 85 ، 86] ؛ يقول الألوسي : « في تقديم التوكل على الدعاء وإن كان بياناً لامتنال أمر موسى ن لهم به تلويح بأن الداعي حقه أن يبيني دعاءه على التوكل على الله ؛ فإنه أرجى للإجابة » ⁽³⁾ .

ج — أن يذكر التوكل وحده ؛ مجرداً عن ذكر العبادة أو شيء من أفرادها . وهذا غالباً ما يكون في مقام التحدي ، ومدافعة شبهات العدو وإراداته الباطلة ،

(1) قال ابن جريج : يقولون : إن فرعون مكث بعد هذه الدعوة أربعين سنة . وقال محمد بن كعب وعلي

بن الحسين : أربعين يوماً . انظر : تفسير ابن كثير 429/2 .

(2) انظر : تفسير القرطبي 22/9 ، روح المعاني للألوسي 174/11 ، تفسير ابن سعدي 79/3 ، 399 ،

429 .

(3) روح المعاني 170/11 .

أو في مقام خوف الأتباع ، ورهبتهم من جبروت عدوهم وبطشه ؛ كقوله تعالى :
 { وَاثْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأُ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يَاقَوْمِ إِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذْكِيرِي
 بآيَاتِ اللَّهِ فَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ
 غُمَّةً ثُمَّ اقْضُوا إِلَيَّ وَلَا تُنظِرُونِ } [يونس : 71] ، وقوله — حكاية عن هود — :
 { إِنِّي أَشْهَدُ اللَّهَ وَاشْهَدُوا أَنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ . مِنْ دُونِهِ فَكِيدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ
 لَا تُنظِرُونِ . إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُمْ مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا إِنَّ
 رَبِّي عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ } [هود : 54 — 56] ، وقوله : { وَقَالَ مُوسَى يَاقَوْمِ إِن
 كُنْتُمْ ءَامِنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ } [يونس : 84] .

د — أن تذكر بعض أفراد العبادة مجردة عن ذكر التوكل ؛ كالدعاء والصلاة
 والحمد ، قال تعالى عن نوح ٧ : { قَالَ رَبِّ انصُرْنِي بِمَا كَذَبُونَ } [المؤمنون : 26]
 ، وقال : { وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى وَأَخِيهِ أَنْ تَبَوَّآ لِقَوْمِكُمَا بِمِصْرَ بُيُوتًا وَاجْعَلُوا
 بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ } [يونس : 87] ، وقال : { فَإِذَا
 اسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى الْفُلِّ فَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَجَّانَا مِنَ الْقَوْمِ
 الظَّالِمِينَ } [المؤمنون : 28] ؛ يقول ابن القيم : « الشكر الواقع على التفضيل
 والتخصيص أعلى وأفضل من غيره ... ؛ ولهذا كان شكر الأنبياء وأتباعهم بعد أن
 عاينوا هلاك أعدائهم ، وانتقام الرب منهم ، وما أنزل بهم من بأسه أعلى وأكمل ،
 وكذلك شكر أهل الجنة في الجنة ، وهم يشاهدون أعداءه المكذبين لرسله ،
 المشركين به ، في ذلك العذاب ، فلا ريب أن شكرهم حينئذ ورضاهم ومحبتهم

لربهم أكمل وأعظم ... فالضدّ يظهر حسنه الضدّ ، وبضدّها تتبيّن الأشياء» (1) .

5 - ظهور آثار أسماء الله الحسنى وصفاته العلا ؛ لأنّ معانيها لا تتحقّق إلّا بوجود آثارها ، وتوسّط متعلّقاتها ، فلم يكن بدّ في الحكمة من وجود المؤمن والكافر ، والثّواب والعقاب ؛ لكي تتحقّق لوازم الربوبية والألوهية ، وتجري على العباد أحكام الأسماء والصفّات ، وتظهر في العالم آيات الربّ ووقائعه بأعدائه ولطائف صنعه بأوليائه (2) ، يقول ابن القيم : « لو كان الخلق كلّهم أمة واحدة لفاتت الحكم والآيات ، والصبر والغايات المحمودة في خلقهم على هذا الوجه ، وفات كمال الملك والتصرّف ... فالكمال كلّ الكمال في العطاء والمنع ، والخفض والرفع ، والثّواب والعقاب ، والإكرام والإهانة ، والإعزاز والإذلال ، والتّقديم والتأخير ، والضّرّ والتّفع » (3) ، ويقول : « تأمل ما حصل بالطوفان ، وغرق آل فرعون من الهدى والإيمان الذي غمر مفسدة من هلك به حتّى تلاشت في جنب مصلحته وحكمته » (4) .

وهذا أصل مطّرد في كلّ ما يقدر من المصائب والشّور ؛ لأنّ الله تعالى لا يقدر إلّا خيراً خالصاً أو راجحاً ، فالخير بيديه ، والشرّ ليس إليه ؛ ولهذا سمّى نفسه قدّوساً ، وسلاماً ، ومتكبراً ، وعليّاً ؛ لعلوّه ، وطهارته ، وسلامته من صفات

(1) شفاء العليل ص 371 .

(2) انظر : شفاء العليل ص 337 ، 355 ، 360 ، 373 ، 394 ، 400 ، 403 ، 441 ، التبيان لابن القيم

ص 101 ، بدائع الفوائد 165/4 ، 361 .

(3) شفاء العليل ص 367 .

(4) المرجع السابق : ص 373 .

التقص وأفعاله وأسمائه ⁽¹⁾ . ومن لم يستصحب هذه النظرة الكلية في القدر اضطر إلى نفي الحكمة وردّ الأمر إلى مشيئة صرفة ، يجوز معها التخصيص بلا محصّص ، وفعل كلّ ممكن ⁽²⁾ ! أو إلى نفي المشيئة والاختيار من أصله ، واعتبار الربّ — تبارك وتعالى — موجّباً بالذات صدر عنه العالم دون اختيار باشر به الخلق والإبداع ⁽³⁾ ؛ فالمخالف لأهل السنّة في هذا الأصل دائر بين نفي الحكمة أو المشيئة ؛ وكلاهما قولان منكران لا يقبلهما من كان لأدلة النقل وقار في قلبه .

وإذا ثبت أنّ المثالات من لوازم تحقّق معاني الصّفات فإنّ في وضع الفضل في محلّه والعقاب في محلّه مزيد دلالة على صفتي الرّحمة والعدل ⁽⁴⁾ ؛ ولهذا تكرّر ذكرهما في كثير من نصوص المثالات بطرق متعدّدة ، تجمعها اثنتان : —

الأولى : النصّ على أنّ إنجاء الأنبياء وأتباعهم عند مجيء أمر الله وبأسه إنّما كان برحمة الله ونعمته ومغفرته ، قال تعالى : { وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا هُودًا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا ⁽⁵⁾ وَنَجَّيْنَاهُمْ مِنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ } [هود : 58] ، وقال : { إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ حَاصِبًا إِلَّا ءَالَ لُوطٍ نَجَّيْنَاهُمْ بِسَحَرٍ . نِعْمَةٌ مِنَّا عِنْدَنَا كَذَلِكَ نَجْزِي

(1) انظر : شفاء العليل ص 301 - 307 .

(2) انظر : التمهيد للباقلاني ص 31 ، الأربعين للرازي 207/2 ، حاشية الصاوي على الجلالين 270/2 ، روح المعاني للآلوسي 161/11 ، 62/12 ، 63 .

(3) انظر : الرّسالة الأضحويّة لابن سينا ص 104 ، الصفديّة لابن تيميّة 7/1 - 10 ، 134 ، شفاء العليل لابن القيم ص 310 - 314 ، 411 - 415 ، شرح الجوهرة للبيجوري ص 107 .

(4) انظر : شفاء العليل ص 337 ، 355 ، 394 .

(5) تكرّر النصّ على هذه الصفة في سياق الإخبار عن إنجاء صالح وشعيب - عليهما السّلام - . سورة هود : آية / 66 ، 94 .

مَنْ شَكَرَ { [القمر : 34 ، 35] ، وقال : { وَقَالَ ارْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ { [هود : 41] ؛ يقول الألوسي : « الجملة مستأنفة لبيان الموجب ؛ أي لولا مغفرته لفرطتكم ، ورحمته إياكم لما أنجاكم من هذه الطامة إيمانكم ؛ لأنه مجرد سبب للنجاة لا موجب لها كما تزعم المعتزلة » ⁽¹⁾ .

والثانية : النص على أن إهلاك أصحاب المثالات إنما كان بالعدل والقسط لا بالظلم والجور ، قال تعالى : { فَأَخَذْتَهُمُ الصَّيْحَةَ بِالْحَقِّ { [المؤمنون : 41] ؛ أي بالعدل لا بالظلم ⁽²⁾ ، وقال : { وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ إِلَّا لَهَا مُنْذِرُونَ . ذِكْرَى وَمَا كُنَّا ظَالِمِينَ { [الشعراء : 208 ، 209] ؛ فنزه نفسه المقدسة عن الظلم ؛ لكمال عدله في أخذه وعقابه ؛ فلا يصيب بعذابه إلا من عتا وتمرد وظلم بعد قيام الحجة الرسالية ، قال تعالى : { وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمَمٍ ⁽³⁾ رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَى إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ { [القصص : 59] ؛ يقول القرطبي : « في هذا بيان لعدله وتقديسه عن الظلم ، أخبر تعالى أنه لا يهلكهم إلا إذا استحقوا الإهلاك بظلمهم ، ولا يهلكهم مع كونهم ظالمين إلا بعد تأكيد الحجة ،

(1) روح المعاني 57/12 . (بتصرف) .

(2) انظر : تفسير ابن كثير 75/4 ، روح المعاني للألوسي 34/18 ، تفسير ابن سعد 349/5 .

(3) أي أصلها وعظيمها ؛ وهي المدينة والقرية التي تعتبر قاعدة للإقليم أو المنطقة أو المحافظة ، ويتدرد

عليها جميع من حولها من القرى والبوادي ، ويعلمون بما يكون فيها من المهمات ؛ فكان من حكمة الله

وعدله وإتمام نعمته ورحمته في إقامة الحجة البالغة أن بعث رسله في مظان الظهور والانتشار لا في

مظان الخفاء والجفاء ؛ كالبوادي والأطراف البعيدة . انظر : تفسير ابن كثير 396/3 ، تفسير ابن سعد

والإلزام ببعثة الرّسل» (1).

ولأهمية هذين الشرطين في الدلالة على حكمة الله وعدله فيما قضاه وقدره من المثالات كثر ذكرهما ، وتنوّعت طرق التعبير عنهما ؛ فتارة يصفهم ويخبر عنهم بما يدلّ على كمال قيام الحجّة عليهم حتّى لم يبق لهم في الكفر عذراً ، كقوله تعالى : { وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا فَسَاءَ مَطَرُ الْمُنْذَرِينَ } [التمل : 58] ، أي الذين قامت عليهم الحجّة بوصول الإنذار إليهم (2) ، وقوله : { وَعَادًا وَثَمُودَ وَأَصْحَابَ الرَّسِّ وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا . وَكُلًّا ضَرَبْنَا لَهُ الْأَمْثَالَ وَكُلًّا تَبَّرْنَا تَتْبِيرًا } [الفرقان : 38 ، 39] ؛ أي بيّنا لجميعهم طريق الحقّ بالحجج الواضحة حتّى استبصروا واستيقنوا ، ولم يبق لهم حجّة على الكفر إلّا الكبر والعناد (3) .

وتارة ينصّ على أنّ الظلم كان من قبلهم لا من قبله سبحانه ؛ لانتصافهم بسبب المثلة بإرادتهم واختيارهم ؛ كقوله تعالى : { فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذُنْبِهِ } (4) فَمِنْهُمْ مَنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُمْ مَنْ خَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ وَمِنْهُمْ مَنْ أَغْرَقْنَا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُظْلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ } [العنكبوت : 40] ، وقوله : { فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَأَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا آخَرِينَ } [الأنعام : 6] ، وقوله : { ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْقُرَى نَقُصُّهُ عَلَيْكَ مِنْهَا قَائِمٌ وَحَصِيدٌ . وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ

(1) تفسير القرطبي 302/13 . وانظر : تفسير ابن سعدي 46/6 .

(2) انظر : تفسير ابن كثير 368/3 .

(3) انظر : تفسير ابن كثير 319/3 ، حاشية الصاوي على الجلالين 290/3 .

(4) أي بسببه وبما يناسبه من العذاب ، وإضافة الذنب إليهم دليل على إثبات فاعليتهم واختيارهم في كسبه

. انظر : تفسير ابن كثير 413/3 ، شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي ص 434 .

وَلَكِنْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ { [هود : 100 ، 101] ، فدلّ جميع ما ذكر على أنّ الله تعالى لكمال عدله لا يظلم مثقال ذرّة ، ولا تصيب قوارعه ووقائعه إلّا من ظلم بعد قيام الحجّة البالغة . وهذا أصل عظيم مطّرد يتعلّق به كثيرٌ من المهمّات ؛ أحدها : أنّ الإهلاك يرتبط بالظلم والذنب ارتباطاً حقيقياً ؛ فلا يجوز وجود الإهلاك بدونه ، خلافاً لمن جعله ارتباطاً عادياً ؛ يجوز وجود الإهلاك بدونه ، يقول الصّاوي : « جرت عادة الله تعالى أنّه لا يؤخذ عبداً بغير جرم ؛ تنزلاً منه تعالى ، وإلا فلو أخذ عباده بغير جرم لا يسمّى ظالماً ؛ لأنّه تصرّف في ملكه ، والظلم التصرّف في ملك الغير بغير إذنه » ⁽¹⁾ . وهذا القول مبني أصل الأشاعرة في اعتبار الظلم في حقّ الله تعالى محالاً لذاته ؛ لأنّه المالك على الإطلاق ؛ فلا يتصور وقوع الظلم منه فيما فعل في ملكه وعباده كائنًا ما كان ؛ وما ورد في التّصوص من تنزيه عن الظلم فإنّما هو لإظهار كمال النّزاهة عنه لا لأنّه مقدور عليه ، أو ممكن في حقّه ⁽²⁾ !

وهذا أصل غير مسلم ؛ لأنّ الله تعالى نزّه نفسه عن ظلم العباد في كثير من التّصوص ، ولولا أنّه ممكن في حقّه لما كان للمدح بتركه معنى ؛ لأنّ المدح إنّما يكون بترك الممكن المقدور لا بترك الممتنع المحال لذاته ⁽³⁾ .

والثّاني : الظلم المقتضي لحلول المثالات يتضمّن الشّرك والمعصية ؛ فكلاهما سبب مستقلّ للاستتصال ، ولا يشترط اجتماعهما ؛ ولهذا تظاهرت الأخبار بحلول

(1) حاشية الصّاوي على الجلالين 190/4 . وانظر : الأربعين للرازي 207/2 ، شرح الجوهرة للبيجوري ص 98 ، 99 ، 108 .

(2) انظر : حاشية الصّاوي على الجلالين 287/2 ، روح المعاني للألوسي 163/12 ، 24/21 .

(3) انظر : منهاج السّنّة النبويّة لابن تيميّة 134/1 - 138 .

المثالات بفنّام من أمة محمد ع بمجرّد الكبائر والقبايح ⁽¹⁾ ، وأهلك الله ثمود بالشرك دون أن يذكر شيئاً ممّا ذكره عن غيرهم ، يقول ابن تيمية : « لم يكن في الأمم المكذبة أخفّ ذنباً وعذاباً منهم ؛ إذ لم يذكر عنهم من الذنوب ما ذكر عن عاد ومدين وقوم لوط وغيرهم ... فكان في قوم لوط مع الشّرك إتيان الفواحش التي لم يسبقوا إليها ، وفي عاد مع الشّرك التجبر والتكبر والتوسع في الدنيا وشدة البطش وقولهم : { مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً } [فصلت : 15] ، وفي أصحاب مدين مع الشّرك الظلم في الأموال ، وفي قوم فرعون الفساد في الأرض والعلوّ ، وكان عذاب كلّ أمة بحسب ذنوبهم وجرائمهم » ⁽²⁾ .

وذهب القرطبي ومن وافقه إلى أنّ الشّرك لا يكون وحده سبباً لإهلاك الأمم حتّى يقترن به إفساد في الأرض ، أو تظالم بين العباد ؛ لقوله تعالى : { وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهِلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ } [هود : 117] ؛ أي : « لم يكن ليهلكهم بالكفر وحده حتّى ينضاف إليه الفساد ، كما أهلك قوم شعيب ببخس المكيال والميزان ، وقوم لوط باللواط » ⁽³⁾ ، أو أنّ المعنى أنّه تعالى : « لا يهلكهم إذا تناصفوا وإن كانوا مشركين ، وإنّما يهلكهم إذا تظالموا » ⁽⁴⁾ ؛ وبناء على هذا

(1) انظر : المسند للإمام أحمد 483/3 ، سنن ابن ماجه ح (4020) ، إغاثة اللّهفان لابن القيم 390/1 ،

فتح الباري لابن حجر 292/8 .

(2) مجموع الفتاوى 249/16 ، 250 .

(3) تفسير القرطبي 114/9 . وانظر : تفسير البغوي 406/2 ، تفسير البيضاوي بحاشية الخفاجي 253/5 ،

فتح القدير للشوكاني 534/2 .

(4) زاد المسير 171/4 . وانظر : تفسير الطبري 140/12 .

القول قيلت العبارة المشهورة : « الملك يبقى مع الكفر ولا يبقى مع الظلم » ⁽¹⁾ ،
و : « إِنَّ اللَّهَ لِيَمْهَلَ الدَّوْلَ عَلَى الْكُفْرِ وَلَا يَمْهَلُهَا عَلَى الظُّلْمِ وَالْجُورِ » ⁽²⁾ ؛ وبناء
عليه أيضاً قال القرطبي : « المعاصي أقرب إلى عذاب الاستئصال في الدنيا من
الشُّرك وإن كان عذاب الشُّرك في الآخرة أصعب » ⁽³⁾ . ولكن في أصل الاستدلال
بالآية نظر ؛ لأنَّ الظَّاهر أنَّ قوله : { بِظُلْمٍ } حال من الفاعل ؛ أي بظلم من الله
لأهل القرى ؛ والمعنى : وما كان ربك ليهلك القرى ظلماً وجوراً وهم مصلحون في
إيمانهم قولاً وعملاً ، وإنما يهلكهم بالعدل إذا ظلموا أنفسهم بالشُّرك أو المعصية
بعد قيام الحجّة ؛ فتكون الآية بياناً لحكمة الله في إهلاك من تقدّم ذكرهم من أهل
القرى ، ووعداً بالغاً لقرى الإيمان بالحفظ من الاستئصال ما داموا على إيمان
واستقامة ؛ وهو وعد يشهد الواقع بصدقه على مدى القرون ، قال ابن كثير : « لم
يأت قرية مصلحة بأسه وعذابه قطّ حتّى يكونوا هم الظّالمين » ⁽⁴⁾ .

والثالث : الظلم المقتضي للعقوبة يشمل الرّاضي والسّاكت غير المنكر ، ولا
يختصّ بمن باشر الذنب ، وقارفه بفعله ، قال تعالى : { فَعَقَرُوهَا فَقَالَ تَمَتَّعُوا فِي
دَارِكُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ذَلِكَ وَعْدٌ غَيْرُ مَكْدُوبٍ } [هود : 65] ، يقول القرطبي : « إنّما

(1) تفسير البيضاوي بحاشية الخفاجي 254/5 .

(2) المحرر الوجيز لابن عطية 215/3 .

(3) تفسير القرطبي 114/9 .

(4) تفسير ابن كثير 464/2 . وانظر : تفسير الطبري 140/12 ، المحرر الوجيز لابن عطية 214/3 ،

215 ، زاد المسير لابن الجوزي 171/4 ، روح المعاني للآلوسي 163/12 ، 164 ، تفسير ابن سعدي

. 469/3 .

عقرها بعضهم ، وأضيف إلى الكلّ لأنّه كان برضا الباقيين «⁽¹⁾ . وقال تعالى : { فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ } [الأعراف : 165] ؛ فأهلك الساكتين الكارهين مع الظالمين المعتدين ؛ ولهذا خصّ النجاة بالمنكرين الناصحين ؛ يقول ابن عباس : « كانوا أثلاثاً ؛ ثلث هموا ، وثلث قالوا : { لِمَ تَعْطُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ } [الأعراف : 164] ، وثلث أصحاب الخطيئة ؛ فما نجا إلاّ الذين هموا ، وهلك سائرهم »⁽²⁾ ، ولهذا قال البغوي : « هذه أشدّ آية في ترك النّهي عن المنكر »⁽³⁾ .

وشمول العقوبة للراضي والساكت سنة مطردة حتّى في خير الأمم ، والأدلة

(1) تفسير القرطبي 60/9 .

(2) تفسير الطبري 97/9 . ويؤثر عن ابن عباس أيضاً في شأن الفرقة الساكتة قولان آخران ؛ أحدهما التوقّف ، والآخر القول بنجاتهم ، وقد مال إلى القول بنجاتهم بعض المفسّرين ؛ اعتماداً على أنّ الإهلاك والأخذ خصّ في الآية بالظالمين ، أو أنّ هذه الطائفة فعلت ما لزمها من الإنكار ؛ ولم تسكت إلاّ بعد الإيأس من توبتهم . انظر : تفسير الطبري 92/9 - 99 ، المحرر الوجيز لابن عطية 468/2 ، تفسير البغوي 208/2 ، 209 ، تفسير القرطبي 307/7 ، تفسير ابن كثير 257/2 ، تفسير ابن سعدي 108/3 ، 109 . والظاهر - والله أعلم - أنّ المثلة عمّتهم إما عقوبة على ترك النّهي عن المنكر ، وإمّا لأنّ سنة الله أن تعمّ المثلة حتّى الساكت الكاره ؛ كما تظاهرت بذلك الأحاديث ؛ كحديث : ((إذا أنزل الله بقوم عذاباً أصاب العذاب من كان فيهم ، ثمّ بعثوا على أعمالهم)) ، وحديث : ((أنهلك وفينا الصّالحون ؟ قال : نعم إذا كثرت الخبث)) ، وحديث : ((إنّ أناساً من أمّتي يؤمنون بالبيت ...)) الحديث ؛ فهؤلاء يهلكون مهلكاً واحداً مع أنّ فيهم المستبصر ، والمجبور ، وابن السبيل ، ثمّ يصدر عن مصادر شتى . وفي هذا دلالة على أنّ شمول العقوبة لا يعني بالضرورة اتّصالها بعذاب الآخرة ؛ فقد تكون طهرة للمؤمن ، أو عقوبة له على تقصيره ثمّ تنقضي بانقضاء وقتها . وفي هذه المسألة والتي بعدها مزيد بيان واستدلال لذلك إن شاء الله تعالى .

(3) تفسير البغوي 209/2 .

على ذلك كثيرة ، منها : —

1 - قوله تعالى : { وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ } [الأنفال : 25] ؛ أي اتقوا فتنة تتعدى الظالم فتصيب الصالح والطالح ⁽¹⁾ ، يقول ابن عباس : « أمر الله المؤمنين أن لا يقرّوا المنكر بين ظهرانيهم فيعذبهم الله بالعذاب » ⁽²⁾ ، قال ابن كثير : « هذا تفسير حسن جداً ... والقول بأن هذا التحذير يعم الصحابة وغيرهم وإن كان الخطاب معهم هو الصحيح » ⁽³⁾ ؛ ولهذا قال ابن العربي : « المختار عندي أنّها فتنة المناكير ⁽⁴⁾ بالسكوت عليها أو التراخي بها ، وكل ذلك مهلك ! وهو داء الأمم السالفة ، قال الله سبحانه : { كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ } [المائدة : 79] ... وتحقيق القول في ذلك أن الله ... لا يواخذ أحداً بذنب أحد ، وإنما تتعلّق كلّ عقوبة بصاحب الذنب ، بيد أن الناس إذا تظاهروا بالمنكر فمن الفرض على كلّ من رآه أن يغيّره ، فإذا سكّت عنه فكّلهم عاص ؛ هذا بفعله ، وهذا برضاه ، وقد جعل الله في حكمه وحكمته الراضي بمنزلة العامل ، فانتظم الذنب بالعقوبة ، ولم يتعدّ موضعه » ⁽⁵⁾ .

(1) انظر : تفسير القرطبي 393/7 ، فتح القدير للشوكاني 299/2 .

(2) نقلاً عن تفسير ابن كثير 299/2 .

(3) المرجع السابق .

(4) أي من ثلاثة أقوال ذكرها في تأويل الفتنة ؛ أحدها أنّها المناكير . والثاني : أنّها فتنة الأموال والأولاد . والثالث : أنّها البلاء . وإيراد الخلاف بهذه الصورة فيه شيء من التجوّز ، وإطلاق الفتنة على سببها ؛ لأنّ المراد بالفتنة في الآية العقوبة العامة كما هو ظاهر من كلام ابن عباس . انظر : حاشية الصاوي على الجلالين 150/2 .

(5) أحكام القرآن لابن العربي 847/2 ، 848 . وانظر : فتح الباري 296/5 .

وهذا كلام جيد ، وهو مختص بمن يعتبر الإهلاك في حقه عقوبة كما هو صريح كلامه ؛ فلا يشكل عليه إهلاك الصالحين وغير المكلفين في العقوبات العامة ؛ لأن إهلاكهم ليس عقوبة ؛ وإنما هو طهرة للصالح ، ومجرد أجل لغير المكلف ⁽¹⁾ .

2 - روى البخاري بسنده عن الثَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ — رضي الله عنهما — مرفوعاً : « مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا ⁽²⁾ كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا ، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ ؛ فَقَالُوا : لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيْبِنَا خَرْقًا ، وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا ؛ فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا ، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَوْا ⁽³⁾ جَمِيعًا » ⁽⁴⁾ ، يقول القرطبي : « في هذا الحديث تعذيب العامة بذنوب الخاصة ، وفيه استحقاق العقوبة بترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . قال علماؤنا : فالفتنة إذا عملت هلك الكل ؛ وذلك عند ظهور المعاصي ، وانتشار المنكر ، وعدم التغيير ، وإذا لم تغير وجب على المؤمنين المنكرين لها بقلوبهم هجران

(1) انظر : التذكرة للقرطبي ص 532 ، تفسير ابن كثير 300/2 .

(2) لم يذكر في هذه الرواية المدهن ؛ أي المحابي السآكت عن المنكر . وذكر في الشهادات المدهن دون القائم ، فاكتفى في الموضوعين بفرقتين مع أنها ثلاث كما ورد في المسند ، ونصه : ((مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالرَّائِعِ فِيهَا وَالْمُدْهِنِ فِيهَا)) . وهذا يشمل الفرق الثلاث التي ذكرت في سورة الأعراف ؛ وهي الناهي والسآكت والمعاصي . انظر : المسند ح (17653) ، فتح الباري لابن حجر 295/5 .

(3) أي أنجواهم ونجوا أنفسهم كما وقع مفسراً عند البخاري في كتاب الشهادات . انظر : صحيح البخاري بشرحه فتح الباري 295/5 ، 296 .

(4) صحيح البخاري : كتاب الشركة ، باب هل يقرع في القسمة ح (2493) (فتح الباري 132/5) .

تلك البلدة ، والهروب منها ، وهكذا كان الحكم فيمن كان قبلنا « (1) . ووجوب الهجرة في هذه الحال ليس على إطلاقه ، بل هو مقيد بوجود بلد يعمل فيه بالحق في الأغلب (2) .

3 - وروى الإمام أحمد بسنده عن أبي بكر π مرفوعاً : « إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ وَلَا يُغَيِّرُوهُ ؛ أَوْشَكَ اللَّهُ أَنْ يَعْصِيَهُمْ بِعِقَابِهِ » (3) .

والرابع : الإهلاك المترتب على الظلم عقاب أغلبي لا كلي ؛ فهو عقاب للظالم ، وكفارة للمؤمن ، ومجرد أجل لمن لم يكلف ؛ وذلك لأنَّ سَنَةَ اللَّهِ تعالى إذا غلب الشُّرك وكثر الخبث أن يعمَّ العذاب الجميع فيهلكون مهلكاً واحداً ، ويصدرون مصادر شتى ، قال تعالى : { قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلُ كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُشْرِكِينَ } (4) [الرُّوم : 44] ، وروى الشيخان بسنديهما عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ — رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا — أَنَّهَا قَالَتْ : « يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِذَا كَثَرَ الْخَبَثُ » (5) ، وروى البخاري بسنده عن ابن عمر — رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا — مرفوعاً : « إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا

(1) تفسير القرطبي 392/7 .

(2) التذكرة للقرطبي ص 531 .

(3) مسند الإمام أحمد : مسند العشرة ح (6) . وانظر : سنن ابن ماجه : كتاب الفتن ، ح (3995) . انظر : صحيح الجامع الصغير للآلباني ح (1974) 398/1 . والحديث صحيح . وانظر لمزيد من الروايات بمعنى الحديث : تفسير ابن كثير 299/2 ، 300 .

(4) أي أَنَّهُمْ دَمَرُوا وَأَهْلَكُوا لَغَلْبَةِ الشُّرْكِ فِيهِمْ ، وقيل غير ذلك . انظر : روح المعاني للآلوسي 49/21 .

(5) صحيح البخاري : كتاب الأنبياء ، باب قصة يأجوج ومأجوج ، ح (3346) (فتح الباري 381/6) ، صحيح مسلم : كتاب الفتن ح (5128) (شرح النووي 3/18) .

أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ » ⁽¹⁾ ، وروى مسلم بسنده عن عائشة — رضي الله عنها — مرفوعاً : « إِنَّ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي يُؤْمُونَ بِالْبَيْتِ بِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ ⁽²⁾ قَدْ لَجَأَ بِالْبَيْتِ ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ ⁽³⁾ خُسِفَ بِهِمْ . فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ الطَّرِيقَ قَدْ يَجْمَعُ النَّاسَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ؛ فِيهِمُ الْمُسْتَبْصِرُ ، وَالْمَجْبُورُ ، وَابْنُ السَّبِيلِ ⁽⁴⁾ ؛ يَهْلِكُونَ مَهْلَكًا وَاحِدًا وَيَصْدُرُونَ مَصَادِرَ شَتَّى ، يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ » ⁽⁵⁾ ؛ فدلَّ على أنَّ المثلة تعم وإن اختلفت النية والعمل ؛ متى كانت المعصية غالبية أو ظاهرة لا يجدي معها نصح ولا إنكار ؛ فحينئذ يعم الهلاك الطائفة التي كثر فيها الخبث ، ويكون هلاكهم نقمةً للفاسق ، وطهرة

(1) صحيح البخاري : كتاب الفتن ، باب إذا أنزل الله بقوم عذاباً ، ح (7108) (فتح الباري 60/13) .

وانظر : صحيح مسلم : كتاب الجنة وصفة نعيمها ، باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت ح (5127) (شرح النووي 120/17) .

(2) ورد في بعض الروايات تعيين ما أبهم هنا ؛ وأنه المهدي المنتظر ، وأن مقصود هذا الجيش قتال المهدي بعد أن يُبايع بين الركن والمقام ولكن في سنده ضعف ؛ لجهالة بعض رواته . وقال ابن التين : يحتمل أن يكون هذا الجيش الذي يخسف بهم هم الذين يهدمون الكعبة . وتعقب بما ورد في الحديث : ((إِنَّ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي)) والذين يهدمونها من كفار الحبشة ، وأيضاً فمقتضى كلامه أنهم يخسف بهم بعد أن يهدموها ويرجعوا ، وظاهر الخبر أنه يخسف بهم قبل أن يصلوا إليها . انظر : فتح الباري لابن حجر 341/4 ، عون المعبود 375/11 - 379 ، سلسلة الأحاديث الصحيحة 435/4 ، ح (1965) .

(3) اسم موضع بين مكة والمدينة ، ويقال : إنه ذو الحليفة . انظر : فتح الباري 432/1 ، عون المعبود 376/11 .

(4) أي المستبين لذلك القاصد له عمداً ، والكاره ، والمرافق غير الموافق . انظر : شرح صحيح مسلم للنووي 7/18 .

(5) صحيح مسلم : كتاب الفتن ح (5134) (شرح النووي 6/18 ، 7) . وانظر : صحيح البخاري : كتاب البيوع ، باب ما ذكر في الأسواق ح (2118) (فتح الباري 338/4) .

للمؤمن ⁽¹⁾ . وجنح القرطبي ومن وافقه إلى أن أهل الطاعة لا يهلكون بجرائر العصاة ، ورأوا أن هذه الأحاديث محمولة على من رضي بالمنكر أو سكت عنه دون من كرهه أو أنكر حسبما يلزمه ⁽²⁾ . وفيما ذهبوا إليه نظر ؛ لأن الراضي ، والساكت غير الكاره كلاهما عاص مستحق للعقوبة فلا يدخلان فيمن ذكر في هذه الأحاديث واستفهم عنه من الصالحين ؛ ولأن هذا الضرب من العقوبة يصيب حتى من لم يكن منهم ، أو كان منهم ولكنه غير مكلف أو لا قصد له في المعصية ؛ كابن السبيل ، والكاره ، وأسواقهم ، فإنهم يهلكون مهلكاً واحداً ، ويصدرون مصادر متفرقة على قدر أعمالهم ونياتهم { فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ } ⁽³⁾ [الشورى : 7] ، إلا أن من عمته المثلة وأصل التكليف ساقط عنه بالكلية ؛ كالجنون ، والمعته ، والصغير ، والهرم الذي لا يعقل فهؤلاء يمتحنون في عرصات القيامة بأن ترفع لهم نار ، فيقال لهم : ردوها ، فيردها من كان في علم الله سعيداً لو أدرك العمل ، ويمسك عنها من كان في علم الله شقياً لو أدرك العمل ⁽⁴⁾ .

وذهب فريق من أهل العلم إلى أن الله تعالى إذا أراد عذاب أمة أعقم نساءهم قبل أن يصابوا بخمس عشرة سنة ⁽⁵⁾ ؛ لئلا يصاب من لم يجر عليه القلم

(1) انظر : التذكرة للقرطبي ص 532 ، فتح الباري لابن حجر 60/13 ، 109 .

(2) انظر : التذكرة للقرطبي ص 528 ، 529 ، فتح الباري لابن حجر 61/13 .

(3) انظر : فتح الباري 340/4 ، 60/13 ، 61 ، سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني 557/4 ، 558 .

(4) انظر : طريق الهجرتين ص 396 - 400 .

(5) وقيل بسبعين ، وقيل بأربعين . وتؤثر هذه الأقوال عن محمد بن كعب ومقاتل والربيع وعطية وابن زيد

. انظر : تفسير القرطبي 41/9 ، 312/18 .

منهم⁽¹⁾ ، قال قتادة : « لا يكون فيهم صبي وقت العذاب »⁽²⁾ . وهذا القول ليس له أصل ، وعموم حديث عائشة — رضي الله عنها — يرده كما نصّ على ذلك الحافظ ابن حجر⁽³⁾ ، وهو مع ذلك خاصّ بالأطفال وحدهم ولا يعمّ من هو في حكمهم ثمّ ليس أهلاً للتكليف وقت العقوبة ، ولهذا قال القرطبي : « والصّحيح أنّه يهلك الولدان كما يهلك الطّير والسّباع ، ولا يكون ذلك عقوبة للصّبيان والبهائم والطّير ، بل يموتون بآجالهم »⁽⁴⁾ ؛ أي أنّ المثلة التي تصيب أمة أو طائفة بعامة لا تكون في حقّ غير المكلفين منهم جزاء وعقوبة ، وإنّما هي مجرد سبب لنهاية آجالهم ؛ كسائر الحوادث التي تعمّهم مع غيرهم من غرق ، وحرق ، وزلازل ، وأوبئة ، ونحو ذلك⁽⁵⁾ .

الخاتمة :

انتهيت بحمد الله وتوفيقه من دراسة دلالة المثالات على القدر للتّائج الآتية :

-
- (1) انظر : فتح الباري 60/13 .
 - (2) نقلاً عن تفسير القرطبي 312/18 [بتصرّف يسير] .
 - (3) فتح الباري 60/13 .
 - (4) تفسير القرطبي 41/9 [بتصرّف يسير] .
 - (5) انظر : فتح الباري 340/4 ، 60/13 ، روح المعاني للآلوسي 62/12 .

1 — برهان المثالات من أعظم أدلة العقيدة ، وأظهرها ؛ وهو برهان للخلق كافة على أصول الإيمان ، إلاَّ أنَّ أصحاب العقول الرشيّدة والعلوم الصّحيحة يختصّون بفهمه وإدراكه على وجهه ، ويختصّ أصحاب الحاصل العليا من الإيمان باستبانة الدليل ، وكمال الانتفاع بتأثيراته ودلالاته على كثير من حقائق اليقين ومعارفه .

2 — أعمال أصحاب المثالات وعقابهم حاصلان بقضاء الله وقدره ؛ فأعمالهم تجري على مواقع القدر ، وعقابهم يطابق ما سطرّ أزلًا في اللّوح الخفوظ ؛ فكانوا يؤخذون على حسب ما قدر لهم فيه ؛ أمة بعد أمة ، وجيلًا بعد جيل ، لا محيص ولا مهرب ثمّ سبق به القدر وتعلّقت به المشيئة .

3 — دلالة المثالات على أصل التّقدير ومراتبه تتضمّن الردّ على كلّ من فسّر وقائع الله وقوارعه تفسيرًا ماديًا يخرجها عن دلالاتها الإيمانيّة ، أو زعم أن لا قدر وأنّ الأمر أنفٌ ، أو آمن بقدر وكذب بقدر ، أو أنكر مشيئة الربّ واختياره وعلمه بالجزئيات المعينة . كما أن في دلالتها على إثبات الأسباب وتأثير الأعمال في الجزاء أبلغ ردّ على من غلا في إثبات القدر حتّى سلب العبد قدرته ، أو أثبت له قدرة غير مؤثّرة في فعله .

4 — ذكر الطّيرة عن أصحاب المثالات ، وذمّهم بها ؛ دليل على تحريمها وبطلانها ومنافاتها التامّة للإيمان بالقدر الذي اتّفقت الشرائع على إثباته ، وإبطال ما يقدر في عمومته من التطيّر وغيره . وليس في نصوص المثالات ولا غيرها دليل صحيح صريح يناقض هذه الدلالة ، أو يدلّ على ثبوت الطّيرة في مرئيّ ، أو مسموع ، أو معلوم .

5 — دلالة المثالات على تحتم نفوذ ما قدرّ أزلًا في أم الكتاب لا تعني إبطال

تأثير الأسباب ، أو إلغاء مشيئة العبد وقدرته على فعله ؛ ولهذا اطرّد في نصوص المثالات وغيرها إثبات تأثير السبب وفاعليته ، وترتيب الجزاء على الأعمال إنجاءً وإهلاكاً ، ولولا ثبوت قدرة العبد واختياره لكان كلّ ذلك مجرد إثبات صوري لا فائدة منه ، ولا معنى له .

6 — المثالات كسائر مفعولات الربّ ومخلوقاته المشتملة على ما لا يكاد ينحصر من الحكم الباهرة ؛ وأعظم ما اشتملت عليه من الحكم ظهور آثار أسماء الله الحسنى وصفاته العلا ؛ لأنّ معانيها لا تتحقّق إلاّ بوجود آثارها ، وتوسّط متعلقاتها ، فلم يكن بدّ في الحكمة من وجود الثواب والعقاب ؛ لكي تتحقّق لوازم الربوبية والألوهية ، وتجري على العباد أحكام الأسماء والصفات .

7 — أكثر الصفات تعلّقاً بالمثالات صفتا الرحمة والعدل ؛ فإنجاء الأنبياء وأتباعهم عند مجيء أمر الله وبأسه إنّما كان برحمة الله ومغفرته ، وإهلاك أصحاب المثالات إنّما كان بعدل الله وقسطه ؛ فما أصابت قوارعه تعالى إلاّ من عتا وتمرد بعد الإرسال والإنذار وضرب الأمثال وبيان الحجج وكمال الاستبصار .

8 — ارتباط المثالات بظلم العباد ارتباط حقيقي ، فلا يمكن وجودها بدونه ؛ لأنّ الله تبارك وتعالى منزّه عن إرادة الظلم وفعله ؛ خلافاً لمن اعتبره ارتباطاً عادياً يجوز العقاب بدونه ؛ لأنّ الربّ هو المالك على الإطلاق ، فلا يتصور وقوع الظلم منه فيما فعل في ملكه وعباده كائنًا ما كان !

9 — الظلم المقتضي لحصول المثالات يتضمّن الشّرك والمعصية ؛ فكلاهما سببان مستقلّان للاستئصال ، وليس في الأدلّة ما يصحّ الاستدلال به على اشتراط اجتماعهما ، أو أنّ تظالم العباد ، واستغلالهم بالمعصية أقرب إلى عذاب الاستئصال من الشّرك .

10 — وصف الظلم لا يختصّ بمن باشر الذنب وقارفه بفعله ، وإنّما يشمل الرّاضي والسّاكّت غير المنكر ؛ فكلاهما عاصٍ وظالم تارك لما يلزمه من الإنكار والتغيير .

11 — الإهلاك المترتب على الظلم عقاب باعتبار الأعمّ الأغلب ؛ فهو عقوبة للظالم ، وطهرة للمؤمن ، ومجرّد أجل لمن لم يكلف ؛ وليس في ذلك ظلم ومؤآخذة للعبد بغير فعله ؛ وإنّما هي سنة الله وحكمته إذا غلب الشّرك أو كثر الخبث أهلك الجميع مهلكاً واحداً ثمّ يصدرّون في الآخرة مصادر شتى على قدر نيّاتهم وأعمالهم . والله أعلم ، وصلى الله على نبيّنا محمّد وعلى آله وصحبه وسلّم .

فهرس المراجع

- 1 ■ ابن تيمية السلفي ، نقده لمسالك المتكلمين في الإلهيات ، للدكتور / محمد خليل هراس . دار الكتب العلمية ، توزيع دار الباز بمكة ، الطبعة الأولى ، 1404 هـ ، 1984 م .
- 2 ■ الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1412 هـ .
- 3 ■ أحكام القرآن ، لأبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي ، تحقيق / علي محمد الجاوي . دار الفكر .
- 4 ■ الأربعين في أصول الدين ، لفخر الدين الرازي ، الطبعة الأولى 1406 هـ ، مكتبة الكليات الأزهرية بالقاهرة .
- 5 ■ إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (تفسير أبي السعود) ، لأبي السعود بن محمد العمادي الحنفي . دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع .
- 6 ■ إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ، لمحمد بن علي الشوكاني . دار المعرفة ، بيروت .
- 7 ■ أساس البلاغة ، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري ، تحقيق الأستاذ / عبد الرحيم محمود . دار المعرفة بلبنان ، طبعة 1402 هـ .
- 8 ■ أضواء البيان ، لمحمد بن محمد الشنقيطي . عالم الكتب ، بيروت .
- 9 ■ أعلام الموقعين عن رب العالمين ، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية . مكتبة الكليات الأزهرية ، طبعة 1388 هـ ، بمراجعة طه سعيد .
- 10 ■ إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان ، للإمام ابن القيم . دار الكتاب العربي ببيروت ، الطبعة الأولى 1417 هـ .
- 11 ■ أوضح المسالك بشرحه ضياء السالك ، لعبد الله بن يوسف بن أحمد بن هشام ، وشرحه لمحمد عبد العزيز النجار . طبعة 1401 هـ ، 1981 م .
- 12 ■ بدائع الفوائد ، لمحمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية . دار الكتاب العربي ، بيروت ، إدارة الطباعة المنيرية .

- 13 ■ البداية والنهاية ، للحافظ / عماد الدين إسماعيل بن كثير الدمشقي . مكتبة المعارف ، بيروت ، الطبعة السابعة ، 1408 هـ .
- 14 ■ البرهان في علوم القرآن ، لبدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم . الطبعة الثالثة 1400 هـ ، دار الفكر ببلن .
- 15 ■ التبيان في أقسام القرآن ، للإمام شمس الدين بن القيم . دار الكتب العلمية ، 1402 هـ .
- 16 ■ التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة ، لمحمد بن أحمد القرطبي . دار الفكر للطباعة والنشر .
- 17 ■ التسهيل لعلوم التنزيل ، لمحمد بن أحمد بن جزي . شركة دار الأرقم للطباعة والنشر ببيروت .
- 18 ■ التعريفات ، لعلي بن محمد الجرجاني . الطبعة الأولى 1403 هـ ، دار الكتب العلمية ببلن .
- 19 ■ تفسير القرآن العظيم ، لإسماعيل بن كثير القرشي . مكتبة دار التراث بالقاهرة ، مطابع المختار الإسلامي .
- 20 ■ التفسير الكبير ، للفخر الرازي . دار الكتب العلمية ، طهران ، الطبعة الثانية .
- 21 ■ تقريب التهذيب ، للحافظ ابن حجر العسقلاني . المكتبة العلمية بالمدينة المنورة ، دار المعرفة ببيروت .
- 1 ■ التمهيد ، لمحمد بن الطيب الباقلاني ، تحقيق : رتشارد مكارثي ، جامعة الحكمة ببغداد .
- 1 ■ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والآسانيد ، للحافظ يوسف بن عبد الله بن عبد البر . مطبعة فضالة ، المحمدية .
- 2 ■ تهافت الفلاسفة ، للغزالي . دار الألباب بسوريا ، الطبعة الأولى 1419 هـ .
- 3 ■ تهذيب الآثار ، للإمام محمد بن جرير الطبري ، تحقيق : الدكتور ناصر الرشيد وزميله . مطابع الصفا بمكة 1402 هـ .
- 4 ■ تهذيب التهذيب ، للحافظ ابن حجر العسقلاني . الطبعة الأولى 1326 هـ ، دائر المعارف بالهند .
- 5 ■ تهذيب اللغة ، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرى ، تحقيق / رياض قاسم . دار

- المعرفة ببيروت ، الطبعة الأولى 1422 هـ .
- 6 ■ تيسير العزيز الحميد ، لسليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب . الطبعة الخامسة 1402 هـ ، المكتب الإسلامي .
- 7 ■ تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (تفسير السعدي) ، لعبد الرحمن بن ناصر السعدي . المؤسسة السعيدية بالرياض .
- 8 ■ جامع البيان عن تأويل آي القرآن (تفسير الطبري) ، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري . طبعة 1405 هـ ، دار الفكر ببيروت .
- 9 ■ جامع العلوم والحكم ، لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب . دار المعرفة ، بيروت .
- 10 ■ الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي) ، لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي ، تصحيح / أحمد البردوني . الطبعة الثانية .
- 11 ■ حاشية الصاوي على تفسير الجلالين ، لأحمد الصاوي المالكي . طبعة 1414 هـ ، دار الفكر .
- 12 ■ حاشية الكازروني على البيضاوي ، لأبي الفضل الصديقي . دار الفكر للطباعة والنشر ، بيروت ، 1416 هـ .
- 13 ■ حاشية كتاب التوحيد ، لعبد الرحمن بن محمد بن قاسم . مؤسسة قرطبة للنشر والتوزيع بمصر ، مطبعة الإيمان بمصر .
- 14 ■ الحق الواضح المبين في شرح توحيد الأنبياء والمرسلين ، لعبد الرحمن بن ناصر السعدي . مكتبة المعارف ، بالرياض ، طبعة 1416 هـ .
- 15 ■ خلاصة تذهيب الكمال ، للحافظ صفى الدين الخزرجي ، تحقيق : محمود فايد . مكتبة القاهرة .
- 16 ■ الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، لجلال الدين السيوطي . دار المعرفة ببيروت .
- 17 ■ درء تعارض العقل والنقل ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق د/ محمد رشاد سالم . مطابع جامعة الإمام محمد بن سعود ، الرياض ، الطبعة الأولى ، 1399 هـ .
- 18 ■ الدرر السنية في الأجوبة النجدية ، جمع وترتيب عبد الرحمن بن قاسم . دار العربية ، بيروت ، الطبعة الثانية ، 1398 هـ .

- 19 ■ الرسالة الأضحوية ، للحسين بن علي بن سينا ، تحقيق / حسن عاصي . المؤسسة الجامعية ، بيروت ، الطبعة الثانية ، 1407 هـ .
- 20 ■ روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، لشهاب الدين محمود الألوسي . طبعة 1408 هـ ، دار الفكر .
- 21 ■ زاد المسير في علم التفسير ، لجمال الدين عبد الرحمن بن الجوزي . الطبعة الرابعة 1407 هـ ، المكتب الإسلامي ببيروت .
- 22 ■ سلسلة الأحاديث الصحيحة ، لمحمد ناصر الدين الألباني . الطبعة الثانية 1407 هـ ، مكتبة المعارف بالرياض .
- 23 ■ السنة ، للحافظ أبي بكر بن أبي عاصم الشيباني ، تخريج محمد ناصر الدين الألباني . الطبعة الأولى 1400 هـ ، المكتب الإسلامي .
- 24 ■ شرح الأصول الخمسة ، للقاضي عبد الجبار بن أحمد الهمداني ، تحقيق الدكتور / عبد الكريم عثمان . الطبعة الأولى 1384 هـ ، مكتبة وهبة بمصر .
- 25 ■ شرح الجوهرة ، للبيجوري ، بتعليق : محمد يوسف الشيخ . دار إحياء الكتب العربية ، الطبعة الأولى 1373 هـ .
- 26 ■ شرح صحيح مسلم ، للحافظ يحيى بن شرف النووي . دار الكتب العلمية ببيروت .
- 27 ■ شرح العقائد النسفية ، لسعد الدين التفتازاني . مطبعة كردستان العلمية ، مصر ، طبعة 1329 هـ .
- 28 ■ شرح العقيدة الطحاوية ، لعلي بن علي بن أبي العز الحنفي ، تحقيق وتخريج / شعيب الأرناؤوط . الطبعة الأولى 1401 هـ ، مكتبة دار البيان بدمشق .
- 29 ■ شرح الكوكب المنير ، لمحمد بن أحمد الفتوح ، تحقيق الدكتور / محمد الزحيلي ونزيه حماد . مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ، مطبعة دار الفكر بدمشق 1400 هـ .
- 30 ■ شرح المقاصد ، لسعد الدين التفتازاني ، تعليق / عبد الرحمن عميرة . عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1409 هـ .
- 31 ■ شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل ، لابن قيم الجوزية . الطبعة

الأولى 1407 هـ ، دار الكتب العلمية .

32 ■ الصّاح ، لإسماعيل بن حمّاد الجوهري ، تحقيق / أحمد عطار . الطّبعة الثّانية 1402 هـ .

33 ■ صحيح الجامع الصّغير وزيادته ، لمحمّد ناصر الدّين الألباني . الطّبعة الثّانية 1406 هـ ، المكتب الإسلامي .

34 ■ الصّفديّة ، لشيخ الإسلام ابن تيمّيّة ، تحقيق د/ محمّد رشاد سالم ، الطّبعة الثّانية ، 1406 هـ .

35 ■ الصّواعق المرسلة على الجهميّة والمعظلة ، لمحمّد بن أبي بكر بن قيم الجوزيّة ، تحقيق د / عليّ بن محمّد بن دخيل الله . دار العاصمة ، الرّياض ، الطّبعة الثّانية ، 1418 هـ .

36 ■ طريق الهجرتين وباب السعادتين ، للإمام ابن القيم ، تحقيق / محبّ الدّين الخطيب ، المكتبة السلفية ، الطّبعة الثّالثة 1407 هـ .

37 ■ العذب النّمبر من مجالس الشنقيطي في التفسير ، دار ابن القيم بالدّمّام ، الطّبعة الأولى 1424 هـ .

38 ■ عقائد السلف ، جمع عليّ النّشّار وعمّار الطّالبي . منشأة المعارف بالإسكندريّة ، طبعة 1971 م .

39 ■ فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، للحافظ / أحمد بن عليّ بن حجر ، تحقيق الشّيخ / عبد العزيز بن باز . دار المعرفة ببغروت .

40 ■ فتح القدير ، لمحمّد بن عليّ الشّوكاني . دار المعرفة ، بيروت .

41 ■ فتح المجيد شرح كتاب التوحيد ، لعبد الرّحمن بن حسن آل الشّيخ ، تحقيق وتخريج / عبد القادر الأرّنووط . الطّبعة الأولى 1402 هـ ، دار البيان .

42 ■ الفرق بين الفرق ، لعبد القادر بن طاهر البغدادي ، تحقيق / محمّد محيي الدّين عبد الحميد . دار المعرفة ببغروت .

43 ■ فضل الله الصّمد ، لفضل الله الجيلاني . المطبعة السلفيّة بالقاهرة ، 1378 هـ .

44 ■ الفوائد ، لمحمّد بن أبي بكر بن قيم الجوزيّة . الطّبعة الأولى 1407 هـ ، دار الرّيان

للتراث بالقاهرة .

45 ■ الفوائد المجموعة ، لمحمد بن علي الشوكاني . دار الكتاب العربي ، الطبعة الأولى ، 1406 هـ .

46 ■ القاموس المحيط ، لمجد الدين بن محمد بن يعقوب الفيروزآبادي . المؤسسة العربية للطباعة والنشر . بيروت ، دار الجيل .

47 ■ قطر الولي على حديث الولي ، لمحمد بن علي الشوكاني ، تحقيق إبراهيم هلال . دار إحياء التراث ، بيروت .

48 ■ القول السديد في مقاصد التوحيد ، لعبد الرحمن بن ناصر السعدي . الرئاسة العامة للبحوث بالرياض 1404 هـ .

49 ■ القول المفيد ، لمحمد بن صالح العثيمين ، تحقيق / سليمان أبا الخيل ، وخالد المشيقح . دار العاصمة بالرياض ، الطبعة الأولى ، 1415 هـ .

50 ■ كتاب القدر ، للحافظ أبي بكر جعفر بن محمد الفريابي ، تحقيق / عبد الله المنصور . الطبعة الأولى 1418 هـ ، أضواء السلف .

51 ■ الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل (بحواشيه) ، لمحمود بن عمر الزمخشري . الطبعة الأولى 1397 هـ ، دار الفكر للطباعة والنشر .

52 ■ كشف الخفاء ومزيل الإلباس ، لإسماعيل بن محمد العجلوني . مؤسسة الرسالة ، الطبعة السادسة ، 1416 هـ .

53 ■ الكشف عن مناهج الأدلة ، لمحمد بن أحمد بن رشد [ضمن فلسفة ابن رشد] . الطبعة الأولى 1402 هـ ، دار الآفاق ببيروت .

54 ■ لباب التأويل في معاني التنزيل (تفسير الخازن) ، لعلي بن محمد بن إبراهيم البغدادي . طبعة 1399 هـ ، دار الفكر .

55 ■ مبارك الأزهار شرح مشارق الأنوار ، لعز الدين بن الملك . دار القلم ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1406 هـ .

56 ■ مجاز القرآن ، لأبي عبيدة معمر بن المثنى ، تحقيق الدكتور محمود سزكين . مكتبة الخانجي بالقاهرة .

- 57 ■ مجمع الزوائد ، للحافظ علي بن أبي بكر الهيثمي . مؤسسة المعارف ، بيروت ، طبعة 1406 هـ .
- 58 ■ مجموع الفتاوى ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم . مطبعة المساحة العسكرية بالقاهرة 1404 هـ .
- 59 ■ المحرر الوجيز (تفسير ابن عطية) ، للقاضي أبي محمد عبد الحق بن غالب بن عطية ، تحقيق / عبد السلام عبد الشافي . الطبعة الأولى 1422 هـ ، دار الكتب العلمية بيروت .
- 60 ■ مختار الصحاح ، لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي . دار الكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1967 م .
- 61 ■ مدارج السالكين ، للإمام ابن قيم الجوزية ، تحقيق محمد الفقي . دار الرشاد بالمغرب .
- 62 ■ مذكرة أصول الفقه ، لمحمد الأمين الشنقيطي . المكتبة السلفية بالمدينة .
- 63 ■ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، لأحمد بن محمد الفيومي . المكتبة العلمية ، بيروت .
- 64 ■ المصنّف ، للحافظ أبي بكر الصنعاني ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي . الطبعة الأولى ، 1390 هـ .
- 65 ■ معالم التنزيل (تفسير البغوي) ، لحسين بن مسعود البغوي ، تحقيق خالد العك وزميله . الطبعة الثانية 1407 هـ ، دار المعرفة .
- 66 ■ معاني القرآن الكريم ، لأبي جعفر النحاس ، تحقيق / محمد الصابوني . الطبعة الأولى 1408 هـ ، مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ، مطابع الندوة .
- 67 ■ معجم مقاييس اللغة ، لأبي الحسين أحمد بن فارس ، تحقيق عبد السلام هارون . طبعة 1399 هـ ، دار الفكر .
- 68 ■ مفتاح دار السعادة ، للإمام ابن القيم . دار الكتب العلمية ببلن .
- 69 ■ المفردات في غريب القرآن ، للراغب الأصفهاني ، تحقيق محمد سيد كيلاني . دار المعرفة ، بيروت .
- 70 ■ المقاصد الحسنة ، لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي ، تحقيق محمد الخشت . دار

الكتاب العربي ، الطبعة الثانية ، 1414 هـ .

71 ■ ملك التأويل ، لأحمد بن الزبير الغرناطي ، تحقيق : محمود كامل . طبعة 1405 هـ ، دار النهضة ، بيروت .

72 ■ الملل والنحل ، لمحمد بن عبد الكريم الشهرستاني ، تحقيق / محمد سيد الكيلاني . دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، 1395 هـ .

73 ■ منهاج السنة النبوية ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق محمد رشاد سالم . الطبعة الأولى ، 1406 هـ .

74 ■ النجاة ، للحسين بن علي بن سينا . مطبعة السعادة ، مصر ، الطبعة الثانية ، 1357 هـ .

75 ■ النهاية في غريب الحديث والأثر ، لمجد الدين المبارك بن محمد الجزري ، تحقيق / طاهر أحمد الزاوي ومحمود الطناحي . مكتبة الباز بمكة .

76 ■ نيل الأوطار ، لمحمد بن علي الشوكاني . دار القلم ، بيروت .

Summary of Research

(Al-Matholat) Exemplary punishments is one of The clear and great evidence of faith and one of the effective proofs in hearts and minds . It is also a proof for the whole humanity but elite believers distinguished by it's strong , clearness and effectiveness at their hearts. Believing and it's knowledge are a clear significance for exemplary punishment . The most important reality of belief is the fate and it's origin - knowledge and writing- . they also have a wide meaning and these are some of them :

- * It is a reply for those who interpret nations punishments physically or with no knowledge from Allah or believed in knowledge and writing and disbelieved in Allah willing and creation or disbelieved Allah knowledge in specific details**
- * The affirm of causes and actions in drawing punishments in this world or in hereafter opposing to those who extravagance in fate till they neglect the causes effects or disown the person ability or give him no affecting ability .**
- * The forbiddance of pessimism and dispraise who believe in it because it is completely opposing fate confirmation by religions .**
- * The affirm of Allah wise ness and showing Allah generous and fairness and his punishments causes that are connected to them and can't be separated or found without it .**

Finally , many other branches are enrolled in this origin such as the deletion in ordinance fate not in preceding and the meaning of ability and replying to those who misconceive a pessimism affirmation taken from Exemplary punishment verses or others .

